الأصل: عربي

OIC/CFM-47/2020/PAL/RES/FINAL

قرارات

قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف

والنزاع العربي الإسرائيلي

الصادرة عن

الدورة السابعة والأربعين لمجلس وزراء خارجية

الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

(دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية)

نيامي بجمهورية النيجر

27-28 نوفمبر 2020م

الفهرس

رقم	الموضوع	الصفحة
1	قرار رقم PAL-47/1 **بشأن قضية فلسطين**	3
2	قرار رقم PAL-47/2 **بشأن عاصمة دولة فلسطين القدس الشريف**	22
3	قرار رقم PAL-47/3 **بشأن آليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني**	30
4	قرار رقم PAL-47/4 **بشأن الجولان السوري المحتل**	33
5	قرار رقم PAL-47/5 **بشأن التضامن مع لبنان**	37
6	قرار رقم PAL-47/6 **الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط**	43

قرار رقم PAL-47/1
بشأن
قضية فلسطين

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) نيامي بجمهورية النيجر، يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442هـ (الموافق 27 – 28 نوفمبر 2020)؛

وإذ يستذكر من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يؤكد على القرارات الصادرة عن القمم الإسلامية العادية والاستثنائية، وخصوصاً القمة الاسلامية 14 في مكة يوم 31 مايو 2019 والدورة الاستثنائية السابعة لمؤتمر القمة الإسلامي والتي عُقدت في اسطنبول، تركيا (18مايو 2018) رداً على التطورات الاخيرة في دولة فلسطين وكذلك القمة الإسلامية الاستثنائية السادسة والدورة الطارئة لمجلس وزراء الخارجية حول القدس الشريف والتي عقدت في اسطنبول، تركيا يوم 13 ديسمبر 2017 وقرارات مجلس وزراء الخارجية لمنظمة التعاون الإسلامي، بشأن قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي واخرها اجتماع مجلس وزراء الخارجية 46 في ابوظبي؛

وإذ يرحب بالقرارات التي اعتمدتها القمة العربية الثلاثون في 31 آذار/مارس 2019 في تونس المتعلقة بفلسطين والقدس الشريف **ويشدد** على محورية مبادرة السلام العربية بكل مدرجاتها؛ كما وردت في قمة بيروت عام 2002، دون تغيير، وكما تم إعادة التأكيد عليها في قمة الرياض عام 2007 والقمم اللاحقة، ويؤكد على القرارات الصادرة عن القمة الإسلامية الثالثة في مكة المكرمة عام 1981، والقمة الإسلامية التاسعة في الدوحة عام 2000 بشأن اتخاذ تدابير عملية ضد الدول التي تمس بالوضع التاريخي والقانوني والديني القائم لمدينة القدس الشريف أو تساهم في ترسيخ الاحتلال والاستعمار الإسرائيلي للمدينة؛

وإذ يؤكد على قرار اللجنة التنفيذية الاستثنائي مفتوح العضوية على مستوى وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لبحث تداعيات الإعلان عن خطة الادارة الامريكية التي تم طرحها بتاريخ 28 يناير/كانون الثاني 2020، او ما تسمى "صفقة القرن"، والذي عقد بتاريخ 3 فبراير/شباط 2020.

وإذ يستذكر جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك القرار رقم 22 .A/ES-10/L بشأن وضع القدس في الجلسة الاستثنائية الطارئة العاشرة تحت صيغة، متحدون من أجل السلام، يوم 21 ديسمبر 2017، كذلك القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي، بما في ذلك قرار مجلس الأمن رقم 2334 (2016)؛

واذ يرحب باعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارات القضية الفلسطينية في الدورة 74 وبالتحديد قرار تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين والذي يؤكد على ضرورة حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين لتحقيق سلام دائم وشامل. كما يؤكد القرار على ضرورة استمرار وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في القيام بأعمالها دون عوائق، وأهمية الدور الذي تقوم به من أجل رفاهية اللاجئين الفلسطينيين وحمايتهم وتنميتهم البشرية، ريثما يتم التوصل إلى حل عادل لقضيتهم. كما نص القرار على تجديد ولاية وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا)، لمدة 3 سنوات حتى تاريخ 30 حزيران/يونيو2023.

وإذ يستذكر أيضاً الفتوى القانونية لمحكمة العدل الدولية في 9 تموز/ يوليه 2004 بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، **ويؤكد مجدداً** على قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية وذات الصلة بتنفيذ الفتوى القانونية؛

وإذ يسترشد بميثاق ومقاصد الامم المتحدة، وقراراتها ذات الصلة، ومبادئها، وعلى رأسها مبدأ عدم جواز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة؛

وإذ يأخذ في الحسبان جميع القرارات وتوصيات التقارير الصادرة عن الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان المتعلقة بالانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ عام 1967، وكذلك القرارات الصادرة عن كل من حركة عدم الانحياز والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية؛

وإذ يستذكر قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 292/85 بتاريخ 6 مايو 2004 بشأن وضع الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية والتي تؤكد على ضرورة احترام وصون وحدة الأرض الفلسطينية المحتلة بأكملها، بما فيها القدس الشرقية، وتواصلها وسلامتها والقرار رقم 19/67 بتاريخ 29 نوفمبر 2012، الذي مُنحت بموجبه فلسطين صفة دولة مراقبة في الأمم المتحدة ووفق الحل المجمع عليه دولياً والقائم على الدولتين وعلى أساس حدود ما قبل عام 1967؛

واذ يدين، ويرفض قرار الإدارة الامريكية الذي أعلن عنه وزير الخارجية الأميركي "اعتبار الاستيطان الاستعماري الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المحتلة لا يتعارض مع القانون الدولي". ويعتبر القرار باطلاً ولاغياً ولا يحمل أي أثر قانوني وانتهاك صارخ للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة وميثاقها وكذلك قرارات مجلس الأمن الدولي والتي كان اخرها قرار رقم 2334 التي تؤكد كلها أن الاستيطان الإسرائيلي غير قانوني، ويشكل اعتداءً على حقوق الشعب الفلسطيني.

وإذ يُدين الاعتداءات الإسرائيلية الهمجية المتكررة على أبناء الشعب الفلسطيني الاعزل في الأرض الفلسطينية المحتلة، وحصارها المتواصل على قطاع غزة، ويؤكد على مسؤولية المجتمع الدولي مساءلة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، عن جميع هذه الاعتداءات الإجرامية، بموجب القانون الدولي، والقانون الدولي الإنساني، واتفاقية جنيف الرابعة، وضمان عدم تكرارها من خلال تفعيل الأطر القانونية والدولية التي تؤمن الحماية للشعب الفلسطيني وتحاسب الاحتلال على جرائمه؛ **وإذ يندد** باستمرار الاحتلال الإسرائيلي العسكري لأرض دولة فلسطين المحتلة، ويجدد دعوته إلى المجتمع الدولي والمنظمات الدولية للعمل على إنهاء هذا الاحتلال الاستعماري؛

وإذ يدين الأنشطة الاستعمارية المكثفة والممنهجة والجارية بكل مظاهرها على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، الأمر الذي يشكل انتهاكاً جسيماً وجرائم حرب، وجرائم ضد الانسانية وفق القانون الدولي وتهديداً لفرص إحلال السلام، **ويعرب** عن قلقه العميق من اعلانات الاستيطان المتتالية لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، وكافة الممارسات الأخرى التي تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر؛

وإذ يندد باستمرار اعتقال إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بصورة غير قانونية للآلاف من أبناء الشعب الفلسطيني، ومن ضمنهم الأطفال والنساء، والمسؤولين الفلسطينيين المنتخبين، وسياسة الاعتقال الاداري والتعسفي التي تنتهك حق أصيل من حقوق الانسان **ويعرب عن بالغ القلق** إزاء الظروف غير الإنسانية التي يتعرض لها الأسرى الفلسطينيين وتحديداً الأطفال في المعتقلات الإسرائيلية واستمرار تعذيبهم وحرمانهم من الرعاية الصحية الملائمة، ومعاملة اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بشكل مهين لذويهم بما فيها حرمانهم من الزيارة؛

وإذ يشيد بجهود دولة الكويت المستمرة في دعم القضية الفلسطينية، وبالرسالة الكريمة الموجهة من سمو الشيخ صباح خالد الحمد الصباح، رئيس مجلس الوزراء الكويتي إلى معالي وزير الخارجية والتعاون الدولي في جمهورية هندوراس، وحثه بعدم افتتاح ممثلية دبلوماسية

رسمية لجمهورية هندوراس في القدس، كما يشيد بالرسالة الموجهة من معالي الشيخ الدكتور أحمد ناصر المحمد الصباح، وزير الخارجية الكويتي الى معالي وزير الشؤون الخارجية في جمهورية البرازيل الاتحادية، بشأن طلب إعادة النظر بمتغيرات التوجه البرازيلي تجاه القضية الفلسطينية ، ملحق رقم (1) ، واعتمادهما ضمن وثائق المؤتمر؛

وإذ يشيد بصمود أبناء الشعب الفلسطيني ونضالهم المشروع والبطولي في الدفاع عن مقدساتهم، ومن أجل حريتهم وحقوقهم الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف:

1) **يؤكد** مجدداً على الطابع المركزي لقضية فلسطين والقدس الشريف بالنسبة للأمة الإسلامية جمعاء، وعلى الهوية العربية والإسلامية للقدس الشرقية المحتلة وضرورة الدفاع عن حرمة الأماكن الإسلامية والمسيحية المقدسة فيها.

2) **يؤكد** على رفض الخطة الامريكية – الاسرائيلية التي تم طرحها بتاريخ 28 يناير / كانون الثاني 2020، أو ما يسمى " صفقة القرن"، باعتبارها لا تلبّي الحد الأدنى من حقوق وتطلعات الشعب الفلسطيني المشروعة، وتخالف القانون الدولي، ومرجعيات عملية السلام، وتتنكر للحق الاصيل للشعب الفلسطيني في تقرير المصير، ويدعو الدول الأعضاء الى عدم التعاطي مع هذه الصفقة او التعاون مع الادارة الامريكية في تنفيذها بأي شكل من الاشكال؛

3) **يدعو** كافة الدول الأعضاء الى ضرورة أن تقوم بالعمل مع دول المجتمع الدولي، ومؤسساته لتحمل مسؤولياته القانونية والاخلاقية، وعلى رأسها الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي لرفض ومواجهة أي تحرك او خطة، أو مقترح لا يتوافق مع القانون الدولي والقرارات الاممية ذات الصلة؛

4) **يرحب** بالخطوات القانونية التي اتخذتها عدد من المحاكم الدولية لصالح القضية الفلسطينية، والعدالة الدولية، بما فيها اعلان المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية بالانتهاء من الدراسة التمهيدية في حالة دولة فلسطين باعتبارها خطوة نحو الامام باتجاه التحقيق في جرائم الحرب التي ارتكبت وترتكب على ارض دولة فلسطين، وتؤكد ان للمحكمة الجنائية الدولية، ولاية جغرافية على ارض دولة فلسطين، التي تتشكل من الارض الفلسطينية المحتلة عام 1967 بما فيها القدس الشرقية، ويدعو الدول الاعضاء الى تقديم الدعم اللازم لدولة فلسطين في هذا المجال، بما فيه تقديم مذكرات للدائرة التمهيدية الاولى والمحكمة الجنائية الدولية حول الولاية الجغرافية،

وكذلك تقديم مذكرات الى محكمة العدل الدولية، حول عدم قانونية نقل السفارة الامريكية الى مدينة القدس.

5) **يدين** نقل سفارتي كل من الولايات المتحدة الامريكية وغواتيمالا إلى مدينة القدس الشريف والاعتراف غير القانوني بمدينة القدس الشريف عاصمة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، **ويعتبر** ذلك تهديداً للأمن والسلم الدوليين، واعتداءً سافراً على الحقوق التاريخية والقانونية والطبيعية للشعب الفلسطيني واستهدافا لتطلعاته المشروعة لنيل حريته واستقلاله، وعلى الأمة الإسلامية، وعلى حقوق المسيحيين والمسلمين في العالم أجمع

6) **يعتبر** هذه الخطوة الخطيرة، والرامية إلى تغيير الوضع القانوني لمدينة القدس الشريف، لاغية وباطلة وغير قانونية ولا تتسم بأي شرعية، وانتهاكاً خطيراً للقانون الدولي والاتفاقات الموقعة ولقرارات الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة، ذات الصلة، وتحديداً قرارات مجلس الأمن، 252 (1968)، 267 (1969)، 465 و476 و478 (1980) و2334 (2016) وتحدٍ للإرادة والاجماع الدولي ويجب العمل على إلغائها والتراجع عنها فوراً.

7) **يحمل** الإدارة الأمريكية المسؤولية الكاملة عن كافة التداعيات الناتجة عن عدم التراجع عن هذه الخطوة غير القانونية ويعتبرها بمثابة إعلان انسحاب الإدارة الامريكية من ممارسة الدور الذي كانت تلعبه خلال العقود الماضية في رعاية السلام، وبمثابة مكافأة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على تنكرها للاتفاقات وتحديها للشرعية الدولية، كما ويعتبر تشجيعاً لها على مواصلة سياسة الاستعمار والاستيطان والأبارتايد والتطهير العرقي الذي تمارسه في الأرض الفلسطينية المحتلة.

8) **يدين** الانحياز التام لبعض اعضاء الكونجرس الأمريكي للسياسات والممارسات الاستعمارية والعنصرية لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، والتغطية على الجرائم التي ترتكبها، بما فيها جريمة التطهير العرقي، وتشجيعها على التنكر للاتفاقيات الموقعة وتحدي الشرعية الدولية، ويدين قراراتهم المعادية للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني وضد منظمة التحرير الفلسطينية، ممثله الشرعي والوحيد، ويدعو الى التصدي إلى هذا الانحياز الأعمى بما في ذلك مقاطعة هؤلاء الأعضاء الذين يتبنوا هذا التوجه؛ وفي نفس الوقت **يرحب** بمواقف بعض اعضاء الكونغرس الامريكي المنسجمة مع قواعد القانون الدولي، والداعمة لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، والرافضة لتقويض هذا الحق.

9) **يدعم** الخطوة التي قامت بها دولة فلسطين بتحريك دعوة قضائية ضد الولايات المتحدة الأمريكية لدى محكمة العدل الدولية، ويدعو كافة الدول الأعضاء لتوفير الدعم السياسي والقانوني والمادي لإنجاح هذا المسعى.

10) **يدين** فتح هنغاريا واستراليا والبرازيل وهندوراس مكاتب تجارية لها في مدينة القدس الشريف، في مخالفة واضحة للقانون الدولي، ولقرارات الامم المتحدة، بما فيها قرارا مجلس الامن رقم 478 (1980)، ويدعو الدول الاعضاء في المنظمة الى اتخاذ كافة الاجراءات التي من شأنها حثهم على اغلاقها والالتزام بالقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية

11) **يدعو** جميع دول العالم وهيئاتها التشريعية وجميع المؤسسات والهيئات الدولية، إلى الالتزام بقرارات الشرعية الدولية بشأن مدينة القدس، ووضعها القانوني والتاريخي، التي تعد جزءاً لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، والامتناع عن اتخاذ أية خطوة من شأنها أن تتضمن أي شكل من أشكال الاعتراف العلني أو الضمني بضم إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لمدينة القدس بشكل غير قانوني.

12) **يدعو** كافة الدول الأعضاء إلى تنفيذ قرارات القمة الإسلامية وغيرها من المؤتمرات الأخرى فيما يتعلق بأي دولة تعترف بمدينة القدس المحتلة عاصمة مزعومة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، أو تنقل سفارتها إليها، وذلك من خلال تقييد العلاقات الثقافية والاقتصادية والتجارية والزيارات مع هذه الدولة إلى أن تمتثل لقرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة؛ ويطلب من الدول الأعضاء استخدام اتصالاتها السياسية مع هذه الدولة لنقل موقف منظمة التعاون الإسلامي ورسالتها الحازمة فيما يتعلق بالقدس الشريف.

13) **التأكيد** على اهمية دراسة فرض عقوبات على الدول الاعضاء التي لا تلتزم بقرارات المنظمة وصولا الى تجميد عضويتها خصوصاً القرارات المتعلقة بمدينة القدس الشريف والقضية الفلسطينية، والتي تمثل جوهر انشاء منظمتنا واساس وجودها

14) **ينظر بعين القلق** إلى الدول التي تسعى للحصول على رضى الإدارة الأمريكية والانجرار خلف قراراها غير القانوني، بنقل سفاراتها إلى القدس الشريف، **ويطالب** الدول الاعضاء بالتحرك دبلوماسياً مع هذه الدول لإثنائها عن هذه الخطوة التي ستعرضها للمساءلة القانونية لانتهاكها القرارات الدولية الخاصة بمدينة القدس الشريف.

15) **يستهجن** إغلاق الإدارة الأمريكية مكتب منظمة التحرير الفلسطينية في واشنطن، ومنع موظفيه من القيام بعملهم، لما له أثر سلبي على حياة الرعايا الفلسطينيين المتواجدين في الولايات المتحدة الأمريكية.

16) **يرحب** بالدعم الدولي لتجديد ولاية وكالة الامم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الاونروا) ويستنكر سياسة الولايات المتحدة الامريكية في قطع المساعدات عن وكالة الامم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الاونروا) ومستشفيات مدينة القدس الشريف، **ويدعو** الدول بما فيها الدول الاعضاء الى زيادة الدعم والوقوف بجانب الشعب الفلسطيني الذي يرفض الرضوخ إلى سياسة الابتزاز الأمريكي ويثمن جهود الدول الأعضاء التي ساهمت في حشد الموارد لدعم الأونروا حتى تواصل مهامها ومسؤولياتها والدور الذي تضطلع به الدول العربية المضيفة للاجئين الفلسطينيين.

17) **وفي هذا الصدد، يعرب عن تقديره** للمساهمات السخية التي قدمتها كافة الدول لدعم الأونروا لاسيما التعهد السخي الذي أعلنته المملكة العربية السعودية بقيمة خمسين مليون دولار أمريكي لصالح الوكالة؛ و**يجدد** دعوته للمجتمع الدولي والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية والمنظمات غير الحكومية لزيادة مساهماتها المالية لسد عجز موازنة الوكالة، تعزيزاً لدورها الضروري والقيّم في حماية اللاجئين الفلسطينيين، إلى حين التوصل إلى حل عادل ودائم يُنهي محنتهم، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

18) **يعلن** رفضه المطلق وإدانته الشديدة لإعلان رئيس الوزراء الإسرائيلي وغيره من المسؤولين الإسرائيليين " فرض السيادة وضم جميع مناطق غور الأردن وشمال البحر الميت والمستوطنات بالضفة الغربية المحتلة" ويعتبر هذا التصعيد الخطير اعتداءً سافراً جديداً على الحقوق التاريخية والقانونية للشعب الفلسطيني، وانتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي وقرارات الامم المتحدة ذات الصلة، ويدعو كافة الدول الى تجريمها واتخاذ كافة الإجراءات السياسية والقانونية لمواجهة هذه السياسة الاستعمارية.

19) **ينظر بعين القلق** إلى سعي الولايات المتحدة الأمريكية واسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، إلى تقزيم مشكلة اللاجئين وتغيير تعريف اللاجئ الفلسطيني وتزوير عددهم الى 40 ألفاً، في محاولة إلى الالتفاف على قضيتهم بتقويض حقهم بالعودة، **ويطالب** الدول بما فيها الدول الأعضاء إلى حماية هذا الحق الأصيل والتصدي إلى هذه المساعي غير القانونية؛

20) **يدين بشدة**، ويرفض بشكل قاطع القانون العنصري الإسرائيلي غير المسبوق الذي شرّعه "الكنيست الإسرائيلي"، والمسمى بـ "قانون أساس: إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي"، والذي يهدف لطمس وإلغاء الحقوق التاريخية والسياسية للشعب الفلسطيني، بما فيها حق اللاجئين بالعودة إلى ديارهم، وحق تقرير المصير، وذلك في عمل عنصري ينتهك بشكل صارخ القانون الدولي والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، **ويطالب** المجتمع الدولي ومؤسساته برفض وتجريم هذا النهج العنصري، ودفع إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لإلغائه. ويوجه التحية والدعم لصمود فلسطينيي الداخل عام 1948 في وجه العنصرية التي يؤسس لها ويشرعنها هذا القانون العنصري.

21) **يرحب** بقرار لجنة مناهضة التمييز العنصري القاضي بأن لها اختصاص بالنظر في الشكوى التي قدمتها دولة فلسطين ضد جرائم التمييز العنصري التي ترتكبها اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ويدعو كافة الدول الاعضاء الى مساندة دولة فلسطين لمواصلة هذه المسيرة القانونية

22) **يدين** جرائم الاحتلال الإسرائيلي الممنهجة وواسعة النطاق ضد أبناء الشعب الفلسطيني، المدنيين العزّل، والتي ترقى إلى جرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية، بموجب القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ومنها الاعتداءات الوحشية على المتظاهرين الفلسطينيين السلميين، الذين خرجوا في مسيرات العودة السلمية، في مختلف أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، وخاصة على خطوط قطاع غزة المحاصر، والتي راح ضحيتها مئات الشهداء الذين أعدموا بدم بارد، والاف الجرحى من المدنيين العزّل، والتشديد على ضرورة مساءلة ومحاكمة المسؤولين الإسرائيليين عن الجرائم التي ارتكبوها، وضمان عدم إفلاتهم من العقاب انصافا للضحايا.

23) **يعيد** التأكيد على ضرورة تنفيذ توصيات تقرير اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق بشأن الاحتجاجات في الارض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، واحداث مسيرات العودة في غزة، الصادر في 28 فبراير 2019، والذي يرصد الجرائم الاسرائيلية الممنهجة وواسعة النطاق التي ترتكب ضد المدنيين الفلسطينيين، **ويشدد** على ضرورة محاسبة المسؤولين الإسرائيليين على جرائمهم، عدم افلاتهم من العقاب.

24) **يحمل** إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، مسؤولية وعواقب ممارساتها غير القانونية التي تقوم بها بهدف تغيير الوضع التاريخي، والقانوني للمدينة المقدسة وتركيبتها السكانية وطابعها العربي الإسلامي، واقتحاماتها الاستفزازية المتكررة للحرم الشريف والمس بحرمته وأعمال الحفر غير القانونية في المسجد الأقصى المبارك والتي تهدد أساساته، **ويحمل** اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، مسؤولية وعواقب هذه الممارسات المتنامية التي تتم تحت حماية وأنظار قواتها.

25) **يدين** بأشد العبارات سن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لتشريعات استعمارية، عنصرية، تتيح لها ضم الاراضي الفلسطينية بالقوة لصالح توسيع الاستيطان غير الشرعي والذي يعتبر انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي، وجريمة حرب وفقاً لميثاق روما واتفاقيات جنيف وقرارات الأمم المتحدة وآخرها قرار مجلس الأمن الأخير 2334 (2016)، **ويطالب** المجتمع الدولي وكافة المؤسسات الحقوقية للعمل على إدانة هذه التشريعات غير الشرعية والمخالفة لكافة الأعراف والمواثيق الدولية.

26) **يشدد** على أن مركزية قضية فلسطين والقدس الشريف توجب على الدول الأعضاء أن تعتمد موقفاً موحداً بشأنها في كافة المحافل الدولية، **ويطلب** من الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي والمؤسسات المنتمية والمتفرعة والمتخصصة التابعة للمنظمة، بما في ذلك البنك الإسلامي للتنمية، اتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان دعم القرارات التي تساندها المنظمة بشأن القضية الفلسطينية.

27) **يدعو** اللجنة التنفيذية وفريق الاتصال الوزاري حول القدس لوضع خطة تحرك لحماية القضية الفلسطينية ومدينة القدس الشريف في ظل التطورات والتصعيد ضد الشعب الفلسطيني وقضيته، ويطلب من الأمانة العامة العمل على متابعة تنفيذ هذا القرار.

28) **يعرب** عن قلقه البالغ إزاء تدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في أرض دولة فلسطين، جراء الممارسات غير الشرعية لسلطة الاحتلال واستمرار العدوان والحصار وإجراءاتها العقابية الجماعية وتحديداً في قطاع غزة، **ويلتزم** بالعمل مع المجتمع الدولي لإرغام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لكي تنهي كافة ممارساتها غير القانونية، والتقيد بالتزاماتها كسلطة احتلال بموجب القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

29) **يندد** بالتدابير الممنهجة والتقييدية والمدمرة التي تفرضها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، والتي تحرم أبناء الشعب الفلسطيني من حقهم في التنمية، وتُلحق خسائر فادحة بالاقتصاد الفلسطيني، وتُخرب عملية التنمية وتُقوض قابلية اقتصاد دولة فلسطين للحياة، **ويدعو** الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم المالي والسياسي اللازم) من أجل إنشاء إطار تحليلي لإجراء تقييم سنوي دقيق وشامل وجامع وقائم على الأدلة والإبلاغ عن التكاليف الاقتصادية الناجمة عن الاحتلال الإسرائيلي على أبناء الشعب الفلسطيني.

30) **يدعو** الأطراف الدولية الفاعلة الى الانخراط في رعاية مسار سياسي متعدد الأطراف بهدف إطلاق عملية سلام ذات مصداقية برعاية دولية تهدف الى تحقيق السلام القائم على حل الدولتين

وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي الاستعماري الذي بدأ عام 1967 على النحو الذي نصت عليه قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وعلى أساس مرجعيات عملية السلام ومبادرة السلام العربية لعام 2002، ومبدأ الأرض مقابل السلام، مما من شأنه أن يعزز الهدوء وينعش الأمل في التوصل إلى حل سلمي يتيح لأبناء الشعب الفلسطيني العيش في حرية وكرامة في دولتهم الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف.

31) **يؤكد** في هذا السياق، ان اي مقترح او مبادرة من اي طرف كان، لا يتسق مع الاجماع والمرجعيات الدولية المتفق عليها والتي تقوم عليها عملية السلام في الشرق الاوسط، هو مقترح مرفوض، ولن يحقق اي نتائج وسيكون مصيره الفشل، **ويدعو** في هذا الصدد الدول الاعضاء الى التصدي لأي ضغوط سياسية او مالية على الشعب الفلسطيني وقيادته لفرض حلول غير عادلة وتمس بحقوقه غير القابلة للتصرف، وعلى رأسها الحق في تقرير المصير والاستقلال.

32) **يرحب** بالإعلان الذي قام به فخامة الرئيس محمود عباس بخصوص اجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية، ويؤكد دعمه في هذا الصدد من ضرورة اجراء الانتخابات على كامل الارض الفلسطينية بما فيها القدس الشريف، ويدعو كافة الدول الى مساندة دولة فلسطين في تحقيق هذا المسعى، ومطالبة المجتمع الدولي بان يضطلع بدوره ومسؤولياته بتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه السياسية بما في ذلك ممارسة حقه في الاقتراع في كافة الارض الفلسطينية وتحديدا في مدينة القدس، ويحمل إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، مسؤولية منع الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه السياسية والمدنية كافة.

33) **يؤكد** على حق دولة فلسطين بالسيادة على كافة الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، بما فيها القدس الشرقية، ومجالها الجوي والبحري، ومياهها الإقليمية، وحدودها مع دول الجوار، ويشدد مجدداً الالتزام الثابت بحل الدولتين، القائم على اساس انهاء الاحتلال الاسرائيلي وتحقيق حق تقرير المصير، باعتباره الحل الوحيد والمعتمد دولياً، والمستند الى القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ووفقاً لمرجعيات علمية السلام، ومبادرة السلام العربية لعام 2002 التي أقرتها القمة الإسلامية الاستثنائية في مكة المكرمة عام 2005؛ **ويؤيد** في هذا الصدد المبادرة السياسية الفلسطينية كما قدمها فخامة السيد محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، أمام مجلس الأمن الدولي في 20 فبراير 2018، وتشكيل الية دولية متعددة الاطراف، تعمل على اعادة اطلاق عملية سياسية ذات مغزى، ضمن جدول زمني واضح.

34) **يدين** أي شكل من أشكال التطبيع مع إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ويؤكد ان تطبيع العلاقات يأتي في إطار إنهاء احتلال أرض دولة فلسطين، بما في ذلك القدس الشريف، ووقفها التام لمشروعها الاستعماري فيها واي خطوة قبل ذلك تعتبر مستهجنة ومرفوضة.

35) **يطالب** المجموعة الإسلامية في نيويورك، وجنيف وكافة المحافل الدولية بضرورة دعم القرارات المتعلقة بفلسطين بما فيها مجلس حقوق الانسان والمشاركة الفاعلة في النقاشات تحت البنود الخاصة بفلسطين، لاسيما البند المتعلق "بوضع حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف" والتصدي لأي محاولات تقوم بها أي دولة كانت لتقويض هذه البنود، **ويدعو** الدول الأعضاء للتصويت لصالح القرارات المتعلقة بفلسطين وفق ما أقرته منظمة التعاون الإسلامي.

36) **يرحب** بالمواقف المبدئية للدول التي تدعم الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني **ويدعو** المجتمع الدولي لزيادة جهوده تجاه إنجاز الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني وتحقيق سلام عادل وشامل ودائم على أساس القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، **ويجدد** في هذا الصدد ندائه لمجلس الأمن لإصدار توصية إيجابية إلى طلب دولة فلسطين للحصول على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة.

37) **يؤكد** مساندته القوية لجهود دولة فلسطين في حشد الدعم الدولي لإنجاز الحقوق الفلسطينية المكفولة بالقانون الدولي وبتجسيد دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف وعلى دعم انضمام دولة فلسطين إلى المنظمات والمعاهدات والمواثيق الدولية، كحق أصيل لدولة فلسطين، **ويطالب** الدول الاعضاء لمواجهة أي محاولة لتقويض عضوية دولة فلسطين في المحافل الدولية.

38) **يدعو** الدول التي لم تعترف بدولة فلسطين إلى القيام بذلك في أقرب وقت ممكن وخصوصاً الدول الاعضاء في المنظمة.

39) **يرفض** أي تجزئة للأرض الفلسطينية، والتأكيد على مواجهة المخططات الإسرائيلية التي تهدف إلى فصل قطاع غزة عن باقي أرض دولة فلسطين، والتحذير من محاولات تصفية القضية الفلسطينية من خلال قصر حلها على حلول إنسانية واقتصادية بعيدة عن الحل السياسي العادل، ومن تماهي أي طرف مع هذه المخططات. ورفض أي مشروع لدولة فلسطينية ذات حدود مؤقتة.

40) **يدين** السياسة الممنهجة التي تمارسها اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بارتكاب جريمة التهجير القسري ضد البدو الفلسطينيين من قراهم وتجمعاتهم السكنية كما هو الحال في الخان

الاحمر وذلك بهدف الاستمرار في سياسة الضم والتوسع الاستعماري، **ويدعو** الدول الاعضاء الى فضح ممارسات الاحتلال واعتبارها جريمة حرب.

41) **يؤكد** على عدم أهلية إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لتولي مناصب في الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية؛ حيث انها دولة احتلال تنتهك القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وقرارات الشرعية الدولية ولا تحترمها، **ويدعو** الدول الأعضاء بعدم دعم أي ترشيح لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في المحافل الدولية.

42) **يدعو** الدول كافة إلى التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي ويدعوها إلى استبعاد المستوطنات الإسرائيلية الموجودة داخل أرض دولة فلسطين المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية من أي تمويل أو تعاون أو تخصيص منح أو استثمار، **ويدعوهم** إلى اتخاذ كافة الخطوات الضرورية لمنع دخول منتجات المستوطنات غير القانونية إلى أسواقهم، والعمل من أجل تنفيذ جميع الدول للمبادئ التوجيهية لمجلس حقوق الانسان حول إعمال حقوق الإنسان فيما يتعلق بأرض دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية.

43) **يدعو** المفوض السامي لحقوق الانسان الى الالتزام بتنفيذ قرار مجلس حقوق الانسان ونشر قاعدة البيانات للأعمال التجارية في المستوطنات الاسرائيلية المقامة على الاراضي الفلسطينية، ويدعو كافة الدول الاعضاء للعمل على حث ضمان نشر القائمة.

44) **يدعو** الدول الأعضاء إلى اتخاذ كافة التدابير الممكنة بما فيها المتابعة القانونية، **لمنع** أي فرد أو مؤسسة أو شركة للعمل او ممارسة الاعمال التجارية بشكل مباشر أو غير مباشر مع منظومة الاستيطان، والأنشطة الاستعمارية، باعتبارها انتهاكا لقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي.

45) **يدين** الإعلانات المتكررة من سلطات الاحتلال الاسرائيلي، لفرض الامر الواقع، لترسيخ الاستيطان بما فيها من خلال هدم المباني، في المدن الفلسطينية المختلفة، ويشير الى اعلان الاحتلال هدم المباني الموجودة في سوق الخضار في شارع الشهداء في الخليل، لبناء متاجر ومبانٍ سكنيّة جديدة للمستوطنين حيث تشمل الخطّة بناء 70 وحدة سكنية استيطانية، ويدعو المجتمع الدولي الى تحمل مسؤولياته وتنفيذ القرارات الدولية ذات الصلة بما فيها قرار 2334، كما ويحيي صمود الشعب الفلسطيني وتماسكه ضد سياسة الاستيطان والتهجير.

46) **يدين** الغاء إسرائيل، سلطات الاحتلال غير الشرعي، عمل بعثة التواجد الدولي المؤقت في الخليل (TIPH) في مخالفة صريحة لالتزاماتها الدولية ولقرار مجلس الأمن الدولي رقم (904) 1994، **ويطالب** المجتمع الدولي تحمل مسؤولياته في إعادة البعثة الى ارض دولة فلسطين المحتلة وتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني وفق ما نص عليها قرار مجلس الأمن سالف الذكر، ووفق ما اقترحه تقرير الأمين العام للأمم المتحدة ذات الصلة.

47) **يدين** بشدة الأعمال الإرهابية التي يرتكبها المستوطنون الإسرائيليون ضد المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، والتي ازدادت وأصبحت أكثر منهجية وتنظيماً تحت حماية قوات الاحتلال الإسرائيلي، **ويدعو** الى محاسبة المستوطنين على الجرائم التي يرتكبونها بحق المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، **ويدعو** الدول الأعضاء للعمل على كافة المستويات بما في ذلك في الأمم المتحدة، وتحديداً مجلس الأمن، لتحمل مسؤولياته في هذا الإطار من خلال توفير الحماية اللازمة للشعب الفلسطيني، وإلى مساءلة قادة إسرائيل والمستوطنين عما يرتكبونه من جرائم.

48) **يجدد** دعوته للدول الأعضاء إلى تصنيف مختلف المستوطنين والحركات اليهودية الاستيطانية كمجموعات وتنظيمات إرهابية يجب وضعها على لوائح الإرهاب العالمية ومنظمات المجتمع الدولي، **ويدعو** الأمانة العامة إلى إعداد قائمة بأسماء هذه المجموعات وتعميمها على الدول الأعضاء.

49) **يدعو** كافة الدول الاعضاء العمل على حظر ومنع المستوطنين المستعمرين المتواجدين على الارض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية من الدخول الى دولهم لأي غرض كان، ووضع آليات وتدابير خاصة لفحص الأوراق الثبوتية للتحقق من أماكن اقامتهم باعتبارهم يشاركون في الأعمال العدائية ضد ابناء الشعب الفلسطيني وممتلكاته واراضيه.

50) **يوجه** تحية إكبار الى المرأة الفلسطينية على دورها المركزي في النضال ضد الاحتلال الإسرائيلي ومنظومة الاستعمار، ويدين بشدة كافة الممارسات والسياسات الإسرائيلية غير القانونية التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية من انتهاكات ممنهجة ومستمرة وواسعة النطاق، بما فيها الإعدام الميداني، والاعتقال التعسفي، والتعذيب، والترحيل القسري، وغيرها من أعمال العنف التي تواجهها، منتهكةً بذلك أحكام وقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

51) **يدين وبشدة** استمرار إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في سياسة الاعتقال والاحتجاز التعسفي للآلاف من أبناء الشعب الفلسطيني ويعرب عن قلقه العميق إزاء ما يتعرض له الأسرى الفلسطينيون من انتهاكات لحقوقهم المكفولة دولياً في سجون الاحتلال الإسرائيلي.

52) **يدعو** الدول الأعضاء في المنظمة إلى بذل كافة الجهود للدفاع عن الأسرى وصون كرامتهم وصولاً إلى تحقيق حريتهم، بمن فيهم الأطفال والنساء والمسؤولين الفلسطينيين المنتخبين في كافة المحافل الدولية ذات الصلة، وعلى المستوى الثنائي ومتعدد الأطراف؛ **ويحيي** صمود الأسرى الفلسطينيين والعرب، **ويدعو** الدول الاعضاء إلى تنفيذ القرار الخاص بالتضامن مع الأسرى الفلسطينيين في الدورة 39 لمجلس وزراء الخارجية 2012 والمنعقد في جيبوتي؛ **يدعو** المجتمع الدولي وخاصة مجلس الأمن لضمان حماية حقيقية للمدنيين الفلسطينيين، وخاصة الطفل الفلسطيني، وذلك تنفيذاً لقرار الجمعية العامة، وقرارات مجلس الأمن السابقة ذات الصلة بحماية المدنيين الفلسطينيين، لاسيما القرار 904 (1994) والقرار 605 (1987)، القاضية بانطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأرض الفلسطينية المحتلة وضرورة توفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني الأعزل. ودعوة الدول الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة لتحمل مسؤولياتها وكفالة احترام وإنفاذ الاتفاقية في أرض دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، من خلال وقف الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإعمال القواعد الآمرة للقانون الدولي، وعلى رأسها حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وحقه في تقرير مصيره

53) **يدعم** المطالب الوطنية لاسترداد جثامين الشهداء الفلسطينيين **ويؤكد** على حق العائلات المنكوبة باستلام ودفن ابنائهم وفق معتقداتهم الدينية، وتسليط الضوء على احتجاز جثامين الاسرى وادانة ما تقوم به سلطة الاحتلال باعتباره ينتهك القوانين الدولية بما فيها القانون الدولي الانساني وحقوق الانسان.

54) **يدعو** الدول الاعضاء إلى إطلاق حملة من اجل تسليط الضوء على حقوق الطفل الفلسطيني تحت الاحتلال وما يتعرض له من قتل واعتقال وحرمان من حقوقه الأساسية، كما يدعو الى العمل مع دولة فلسطين من اجل عقد مؤتمر دولي لحماية الطفل الفلسطيني.

55) **يندد** بالمحاولات الإسرائيلية الرامية إلى الاستيلاء على التراث الفلسطيني وتزييف تاريخ المواقع الدينية والأثرية في فلسطين، **ويدعو** في هذا الصدد الدول الأعضاء للدفاع عن مواقع التراث وتحديداً من خلال منظمة اليونسكو والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة من مجلسها التنفيذي بشأن المواقع التاريخية والتراثية الفلسطينية، وذلك للحيلولة دون إقدام إسرائيل على تدمير التراث الثقافي الفلسطيني والعربي والإسلامي.

56) **يؤكد** مسؤولية المجتمع الدولي عن تعزيز حقوق الإنسان وكفالة احترام القانون الدولي، **ويدعو** جميع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949 أن تواصل، وفقاً للمادة 1 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الرابعة وحسبما ورد في الرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في 9 تموز/يوليه 2004، والإعلانات المتتالية الصادرة عن مؤتمر الدول الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة، لبذل جميع الجهود فرادى وجماعات لضمان مساءلة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بأحكام تلك الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية التي تحتلها إسرائيل منذ عام 1967.

57) **يؤكد** ضرورة حل قضية اللاجئين الفلسطينيين حلاً عادلاً وشاملاً وضمان حق العودة لهم وفقاً لقرارات الشرعية الدولية، خاصة قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 بتاريخ 11 ديسمبر 1948م، **ويؤكد** مسؤولية الأمم المتحدة تجاه قضية اللاجئين الفلسطينيين واستمرار دور وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) بهذا الخصوص، ويشكر الدول التي دعمت قرار تجديد ولاية وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا) **ويدين** في هذا الصدد قطع الادارة الأمريكية المساعدات المقدمة للوكالة، و**يدعو** الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم لها لتمكينها من مواصلة تقديم خدماتها الأساسية.

58) **يشيد** بدور وكالة غوث وتشغيل اللاجئين (الاونروا) بتقديمها خدمات حيوية لما يناهز 5.5 مليون لاجئ فلسطيني، ويدعو الدول الاعضاء إلى المساهمة في تفعيل نظام الوقف الانمائي الذي يهدف إلى رفد ميزانية الأونروا بمصدر مالي مستدام.

59) **يؤكد** ضرورة متابعة التحقق من أن أوراق الاعتماد الإسرائيلية لدى الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولة بحيث لا تشمل الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ 1967، بما فيها القدس الشرقية.

60) **يؤكد على** وحدة القرار والتمثيل الفلسطيني تحت إطار منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، **ويثمّن** الجهود التي تبذلها القيادة الفلسطينية في مجال المصالحة الوطنية، **ويؤكد** على ضرورة احترام المؤسسات الشرعية لدولة فلسطين، **ويشيد بهذا الصدد** بدور جمهورية مصر العربية على عملها الدؤوب والمستمر في مساعيها لإتمام المصالحة الوطنية الفلسطينية، **ويدعو** كافة الدول الاعضاء الى دعم هذه الجهود

61) **ويشيد** بمواقف دولة الكويت على دعمها لدولة فلسطين سياسياً ومالياً، سواء في المحافل الدولية كالأمم المتحدة واتحاد البرلمان الدوليً أو في دعم ميزانية دولة فلسطين،

62) **يجدد** التأكيد على أن تستفيد دولة فلسطين من نفس الوسائل والتسهيلات والدعم الممنوح لأقل البلدان نمواً بخصوص تمثيلها فعلياً ومشاركتها وإسهامها في نشاطات منظمة التعاون الإسلامي وفعالياتها واجتماعاتها.

63) **يكلف** الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

****

(مرفق رقم 1)
الأصل

نسخة طبق

OIC/CFM-47/PAL/letter.

د. أحمد ناصر محمد الأحمد الصباح
وزير الخارجيـة
دول الكويت

Dr. Ahmad Nasser Mohammed Al-Ahmed Al-Sabah
Minister of Foreign Affairs
State of Kuwait

2019 /12/24

معالي السيد/ أرنستو أراوجو الموقر
وزير الخارجية -جمهورية البرازيل الاتحادية الصديقة
تحية طيبة وبعد،

يطيبُ لي بداية أن أعرب لمعاليكم عن صادق التمنيَات بمناسبة قدوم العام الجديد، متمنين لجمهورية البرازيل الاتَحادية الصديقة دوام التقدم والازدهار.

وأود أن أعرب عن الارتياح لمستوى العلاقات بين بلدينا الصديقين، والتعاون في المحافل الدوليَة، وكما تعلمون معاليكم، تُعد القضية الفلسطينية القضية المركزية الأولى بالنسبة للأمتين العربية والإسلامية سوياً، الأمر الذي يتعين علينا توجيه هذه الرسالة إليكم على غرار الرسالة التي سبق وأن أرسلها (سمو الشيخ/ صباح خالد الحمد الصباح، حفظه الله، رئيس مجلس الوزراء، والمؤرخة في 08 يناير 2019، بشأن نقل السفارة إلى مدينة القدس) متمنين أن تلقى صداها الإيجابي على ضوء قيام بلدكم الصديق بفتح مكتب تجاري دبلوماسي في مدينة القدس.

أن لمثلِ هذه الإجراءات أحادية الجانب تداعيات سلبيَة على القضية الفلسطينية من جانب وعلى علاقات الصداقة التاريخيَة الوطيدة التي تجمع جمهورية البرازيل الاتحادية مع كافة الدول العربية والإسلامية من جانب آخر، كما أنها لا تتَسق ومواقف البرازيل المبدئية والثابتة التي اعتدنا عليها تجاه دعم قضية فلسطين ونصره شعبه، وأنه ومن الملاحظ تغيُّر مواقف البرازيل في الآونة الأخيرة تجاه القضية الفلسطينية الأمر الذي سينعكس سلبياً على علاقاتها بكافة الدول العربية والإسلامية، لا سيما وإنَ هذه القرارات تعد بمثابة مخالفة لقرارات الشرعيَة الدولية فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية وعلى رأسها القرارات 252 (1968)، 267 (1969)، 476 و478 (1980)، وتؤثر بشكل سلبي على المكانة القانونية والتاريخية لمدينة القدس.

وفي هذا الإطار نستذكر كذلك القرارات الصادرة عن جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي التي تستنكر وبشدة كافة القرارات الاحاديَة المتعلقة بالقضية الفلسطينية التي تؤثر سلباً على القضية من خلال ممارسات تتنافى مع القرارات الدولية بهذا الشأن.

وختاماً فإننا نأمل من معاليكم إعادة النظر ومراجعة أي قرار قد لا يأخذ الاعتبارات المختلفة والمحتملة حيال القضية الفلسطينية، ومنها قرار فتح مكتب تجاري في القدس، وذلك بما يتماشى مع قرارات الأمم المتَحدة فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية، كما أننا على ثقة بأن بلدكم الصديق يولي اهتماماً نحو الأخذ بوجهة النظر العربيَة حيال هذه القضيَة الجوهريَة بعين الاعتبار.

وتفضلوا بقبول فائق عبارات الود والتقدير،

د. أحمد ناصر محمد الأحمد الصباح
وزير الخارجية

(مرفق رقم 1)
الأصل

نسخة طبق

OIC/CFM-47/PAL/letter.

صباح خالد الحمد الصباح
نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية
دولة الكويت

Sabah Khaled AL Hamad AL Sabah
Deputy Prime Minister of Foreign Affairs
State of Kuwait

5 سبتمبر 2019

معالي السيد/ ليساندرو روسالس باتيجاس الموقر
وزير الخارجية والتعاون الدولي-جمهورية هندوراس الصديقة

تحية طيبة وبعد،،،

في ظل توارد الأنباء المقلقة وغير الدقيقة حيال قرار جمهورية هندوراس بافتتاح ممثلية دبلوماسية لها في القدس على اعتبارها عاصمة لإسرائيل، نتوجه لمعاليكم برسالتنا هذه آملين بأن تحظى بالعناية والاستجابة اللازمة لما للقضية الفلسطينية من أولوية قصوى على اعتبارها القضية المركزية الأولى للأمتين العربية والإسلامية جمعاء.

كما ونؤكد في هذا الصدد على ما تتمتع به مدينة القدس من وضع قانوني مبني على أسس قانونية متينة وعريقة من القانون الدولي والقرارات الشرعية الدولية بما فيها قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والتي لا تتماشى مع أية خطوات من شأنها التغيير من طبيعة خصوصية هذه المنطقة دون إطار تسوية شامل للنزاع الفلسطيني – الإسرائيلي.

كما ونشير إلى مدى خطورة الإجراءات أحادية الجانب وما يترتب عليها من عواقب وخيمة للقضية الفلسطينية، وعلى علاقات الصداقات التاريخية العريقة الممتدة بين جمهورية هندوراس وكافة الدول العربية، والتي لا تتماشى مع مواقف بلدكم الصديق الثابتة والمبدئية المبنية على دعم دولة فلسطين ونصرة شعبها.

وإذ نستذكر في هذا الصدد قرار (ES 10/190) والذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بأغلبية ساحقة في دورتها الاستثنائية العاشرة الطارئة المستأنفة في 21 ديسمبر 2017، والتي أعادت التأكيد على موقف دولي متأصل بشأن القدس، وقد طالبت ضمن جملة أمور "جميع الدول تمتثل لقرارات مجلس الأمن المتعلقة بالمدينة المقدسة في القدس".

إن المواقف العربية المتعددة، وفي مقدمتها قرارات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة للدورة العادية الـــ (29) والتي سميت بـــ (قمة القدس)، المنعقدة في المملكة العربية السعودية – الظهران

بتاريخ 15أبريل 2018، تؤكد على رفض وإدانة قرارات الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل ونقل سفارات بعض الدول إليها، واعتباره قراراً باطلاً وخرقا خطيراً للقانون الدولي وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ذات الصلة، والفتوى القانونية لمحكمة العدل الدولية في قضية الجدار العازل كما وانه لا أثر قانوني لهذا القرار الذي يقوّض جهود تحقيق السلام ويعمّق التوتر، ويفجّر الغضب ويهدد بدفع المنطقة إلى مزيد من العنف والفوضى وعدم الاستقرار.

كما ونستذكر ما دعت إليه جميع الدول من خلال مؤتمر القمة الاستثنائي لمنظمة التعاون الإسلامي، المنعقد بتاريخ 13 ديسمبر 2017 في الجمهورية التركية الصديقة – إسطنبول، بشأن مواصلة التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن 478 لعام 1980، كما حثت قراراتها كافة الدول إلى الامتناع عن دعم قرار الولايات المتحدة القاضي بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل، والالتزام بعدم نقل بعثاتها الدبلوماسية بالتبعية.

وفي الختام، إذ نؤكد بأنه وانطلاقاً من التزام دولة الكويت بكافة القرارات الدولية ذات الصلة، فإننا نأمل من معاليكم إعادة النظر ومراجعة أي قرار لا يأخذ بعين الاعتبار الكلفة المحتملة حيال القضية الفلسطينية جراء مثل هذه القرارات، ونحن على ثقة بأن بلدكم الصديق حريص كل الحرص على أخذ وجهة النظر العربية حيال هذه القضية الجوهرية بعين الاعتبار.

وتفضلوا بقبول فائق عبارات الود والتقدير،

صباح خالد الحمد الصباح
نائب رئيس مجلس الوزراء
وزير الخارجية

قرار رقم PAL-47/2

بشأن

عاصمة دولة فلسطين القدس الشريف

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) نيامي بجمهورية النيجر، يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442هـ (الموافق 27 – 28 نوفمبر 2020)؛

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة التعاون الإسلامي،

وإذ يستند إلى قرارات القمم الإسلامية، وخصوصاً الدورة الاستثنائية السابعة لمؤتمر القمة الإسلامي رداً على التطورات الاخيرة في دولة فلسطين والتي عُقدت في اسطنبول، تركيا (18 مايو 2018) وقرارات مجلس وزراء الخارجية لمنظمة التعاون الإسلامي، بشأن قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي، ويرحب بالقرارات المتعلقة بفلسطين والقدس الشريف التي اعتمدتها القمة العربية التاسعة والعشرين في الظهران في 15 ابريل 2018 التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي جوهر الصراع العربي الإسرائيلي وأن السلام الشامل والعادل لن يتحقق إلا بإنهاء الاحتلال وعودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية باعتبارها عاصمة لدولة فلسطين؛

وإذ يستذكر ما نص عليه مؤتمر القمة الإسلامي الاستثنائي والاجتماع الطارئ لمجلس وزراء الخارجية في إسطنبول بالجمهورية التركية يوم 13 ديسمبر 2017 في أعقاب الاعتراف غير القانوني للإدارة الأمريكية بمدينة القدس الشريف عاصمة مزعومة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، وقرار نقل سفارتها إليها؛

وإذ يؤكد مجدداً الالتزام بجميع أحكام البيان الختامي والقرارين الصادرين عن القمة الإسلامية الاستثنائية ومجلس وزراء الخارجية، على التوالي، وكذلك إعلان إسطنبول بشأن "الحرية للقدس"؛

وإذ يستذكر كذلك الاجتماع الاستثنائي للجنة التنفيذية على مستوى وزراء الخارجية الذي استضافته الجمهورية التركية في إسطنبول بتاريخ 1 أغسطس 2017 حول الحرم القدسي الشريف؛

وإذ يستذكر اجتماع اللجنة التنفيذية الاستثنائي مفتوح العضوية على مستوى وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لبحث تداعيات الإعلان عن خطة الإدارة الامريكية او ما يسمى "صفقة القرن"، التي تم طرحها بتاريخ 28 يناير/كانون الثاني 2020م، والمنعقد بتاريخ 3 فبراير 2020م بجدة، المملكة العربية السعودية، والقرار الصادر عنه برفض ما يسمى "صفقة القرن".

وإذ يشيد بمؤتمر الأزهر العالمي لنصرة القدس الشريف الذي عقد في القاهرة بتاريخ 17 – 18 يناير/كانون ثاني 2018م والعمل على تحقيق توصيات وإعلان الأزهر العالمي لنصرة القدس،

والحفاظ على الوضع القانوني والتاريخي القائم للمدينة والأماكن المقدسة فيها، ودعم صمود أهلها بكافة الأشكال وتبني اقتراحه بان يكون عام 2018م عاماً للقدس الشريف؛

وإذ يستذكر جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، 242(1967) و252(1968) و338(1973) و465 و476 و478؛ (1980) و1073(1996) **وقرارات** الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 10/2 الصادر بتاريخ 1997/4/24 م ورقم د أط 10/3 الصادر بتاريخ 1997/7/15م (بخصوص الأعمال الإسرائيلية غير الشرعية في القدس الشرقية المحتلة وباقي الأرض الفلسطينية المحتلة وخصوصاً القرار الاخير تحت بند متحدون من أجل السلام رقم A/RES/ES-10/19 بخصوص وضع القدس وقرار مجلس الأمن الدولي رقم 2334 (2016)؛

وإذ يؤكد مجدداً على جميع القرارات الدولية ذات العلاقة وقرارات مجلس الأمن الدولي، والفتوى القانونية لمحكمة العدل الدولية بتاريخ 9 تموز 2004 ومؤتمرات الدول الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن انطباق أحكام الاتفاقية على أرض دولة فلسطين، والقدس وحماية المدنيين زمن الحرب؛

وإذ يعرب عن إدانته الشديدة لتواصل وتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف والمدن الفلسطينية الأخرى وتدنيس الأماكن المقدسة وسن تشريعات لتحقيق ذلك؛

وإذ يندد بشدة بإجراءات وسياسات إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، وممارساتها غير القانونية والمخالفة لكل القرارات والقوانين الدولية في مدينة القدس الشريف، بما فيها الترحيل القسري للسكان الفلسطينيين من المدينة وبناء المستوطنات والجدار لعزلها عن محيطها الفلسطيني ومنع وصول المصلين المسيحيين والمسلمين إلى أماكن عبادتهم، والهادفة لتهويد المدينة المقدسة وتغيير معالمها التاريخية وهويتها العربية والإسلامية وتغيير تركيبتها الديموغرافية ويعتبر كل هذه الاجراءات لاغية وباطلة؛

1) **يؤكد** مجدداً على جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات والاجتماعات الاستثنائية الإسلامية ذات الصلة وخصوصاً الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي بشأن القدس الشريف والتي عقدت في اسطنبول، تركيا (13 ديسمبر 2017) والدورة الاستثنائية السابعة تحت عنوان رداً على التطورات الاخيرة في دولة فلسطين والتي عقدت في اسطنبول، تركيا (18 مايو 2018)، بما في ذلك الصادرة عن لجنة القدس في دوراتها السابقة.

2) **يؤكد** على قرار اللجنة التنفيذية الاستثنائي مفتوح العضوية على مستوى وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لبحث تداعيات الإعلان عن خطة الادارة الامريكية التي تم طرحها بتاريخ 28 يناير/كانون الثاني 2020، او ما تسمى "صفقة القرن"، والذي عقد بتاريخ 3 فبراير/شباط 2020.

3) **يؤكد** على الهوية العربية والاسلامية للقدس الشريف عاصمة دولة فلسطين المستقلة وعلى السيادة الفلسطينية الكاملة على القدس الشريف.

4) **يدين** نقل سفارتي كل من الولايات المتحدة الأمريكية وغواتيمالا إلى مدينة القدس الشريف والاعتراف غير القانوني بمدينة القدس الشريف عاصمة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ويعتبر ذلك اعتداءً سافراً على الحقوق التاريخية والقانونية والطبيعية للشعب الفلسطيني واستهدافا لتطلعاته المشروعة لنيل حريته واستقلاله، واعتداء على الأمة الإسلامية، وعلى حقوق المسيحيين والمسلمين في العالم أجمع، الامر الذي يهدد الامن والسلم الدوليين، ويطالبهم بالتراجع عن هذا العمل.

5) **يعتبر** هذه الخطوة الخطيرة، والتي ترمي إلى تغيير الوضع القانوني لمدينة القدس الشريف، لاغية وباطلة وغير قانونية ولا تتسم بأي شرعية، بوصفها انتهاك خطير للقانون الدولي والاتفاقات الموقعة ولقرارات الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة، ذات الصلة، وتحديداً قرارات مجلس الأمن، 252 (1968)، 267 (1969)، 465 و476 و478 (1980) و2334 (2016) وتحدي للإرادة والاجماع الدولي ويجب العمل على إلغائها فوراً.

6) **يحمل** الإدارة الامريكية المسؤولية الكاملة عن كافة التداعيات الناتجة عن عدم التراجع عن هذا الخطوة غير القانونية وتعتبره بمثابة إعلان انسحاب الإدارة الأمريكية من ممارسة الدور الذي كانت تلعبه خلال العقود الماضية في رعاية السلام وبمثابة مكافأة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على تنكرها للاتفاقات وتحديها للشرعية الدولية، كما ويعتبر تشجيعاً لها على مواصلة سياسة الاستعمار والاستيطان والأبارتهايد والتطهير العرقي الذي تمارسه في الأرض الفلسطينية المحتلة.

7) **يدين** فتح هنغاريا واستراليا والبرازيل وهندوراس مكاتب تجارية لها في مدينة القدس الشريف، في مخالفة واضحة للقانون الدولي، ولقرارات الامم المتحدة، بما فيها قرارا مجلس الامن رقم 478 (1980)، ويدعو الدول الاعضاء في المنظمة الى اتخاذ كافة الاجراءات التي من شأنها حثهم على اغلاقها والالتزام بالقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية،

8) **يؤكد** أن طريق تحقيق السلام والأمن في منطقة الشرق الأوسط يبدأ بانسحاب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، من أرض دولة فلسطين وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف المحتلة ومن باقي الأراضي العربية المحتلة منذ عام 1967، وذلك تنفيذاً للقرارات الدولية ذات الصلة.

9) **يؤكد** مجدداً عدم اعترافه بأية قوانين او قرارات او اجراءات تتخذها او اتخذتها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بحق مدينة القدس بما فيها مصادرة عقارات المواطنين الفلسطينيين وترحيلهم القسري عنها، وهدم بيوتهم، وابعادهم ومنعهم من الاقامة فيها، وفرض ضرائب باهظة عليهم، ترسيخاً لسياسة العقاب الجماعي، غير القانونية وغير الشرعية التي تمثل انتهاكاً صارخاً لاتفاقيات جنيف وقرارات الأمم المتحدة.

10) **يطالب** مجلس الأمن الدولي بتحمل مسؤولياته بموجب ميثاق الامم المتحدة، واتخاذ الاجراءات الكفيلة بوقف كافة الانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، وتحديداً الاستعمار الاستيطاني للأرض الفلسطينية المحتلة، وخصوصا في مدينة القدس الشريف،

والعمل على وجه السرعة بتنفيذ قراره الاخير رقم2334(2016) في هذا الشأن؛ **ويدعو** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الممثلة حالياً في مجلس الأمن إلى مواصلة جهودها في هذا الصدد.

11) **يحذر** من مواصلة اعتداءات الاحتلال الإسرائيلي على الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية، خاصةً الاقتحامات المتواصلة لجنود الاحتلال والمستوطنين والمسؤولين الإسرائيليين لحرم المسجد الأقصى المبارك **ويحمل** إسرائيل مسؤولية عواقب هذه الممارسات المتنامية التي تتم تحت أنظار وحماية قوات الاحتلال الإسرائيلية.

12) **يشيد** بالمواقف الشجاعة لأبناء الشعب الفلسطيني في مدينة القدس ورفضهم إغلاق سلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي لباب الرحمة، ووقوفهم أمام بطشه بصدورهم العارية وإصرارهم على فتح الباب والصلاة فيه، كما يشيد بالموقف المشرف للمملكة الأردنية الهاشمية ودائرة الأوقاف بالقدس لتحديهم قرار السلطات الإسرائيلية وإصرارهم على إبقاء باب الرحمة مفتوحاً أمام المصلين باعتباره جزءاً لا يتجزأ من المسجد الأقصى المبارك.

13) **يُحذر** إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، من مغبة تماديها في استفزاز مشاعر المسلمين حول العالم، من خلال التصعيد الخطير لسياساتها وخطواتها غير القانونية التي تهدف إلى تهويد وتقسيم المسجد الأقصى المبارك، والسماح لليهود بالصلاة داخل أسواره، وإضافة النعرة الدينية **ويعتبر** في هذا الصدد أن كل هذه الإجراءات والقوانين والسياسات أعمال غير قانونية ولاغية وباطلة ويؤكد أنه سيعمل على كافة المستويات الدولية لمواجهة هذه الانتهاكات ووقفها.

14) **يجدد تحذيره** من خطورة مواصلة سلطات الاحتلال لهدم واحتلال منازل الفلسطينيين في المدينة، وتوسع هذه الظاهرة الخطيرة خلال الاعوام الاخيرة ومن جميع الممارسات والاعتداءات التي تقوم بها قطعان المستوطنين تحت أنظار قوات الاحتلال والتدابير الاستعمارية غير القانونية الأخرى، بما في ذلك استمرار إغلاق المؤسسات الفلسطينية، **ويحمل** إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، مسؤولية سياسات التطهير العرقي الممنهج التي تنتهجها في حق المواطنين الفلسطينيين في المدينة، وتهديد أساسات الحرم الشريف والمسجد الأقصى بأعمال الحفريات غير القانونية من حوله وتحته.

15) **يحذر** من أن المخططات الاستعمارية الإسرائيلية التي تسعى إلى السيطرة على مدينة القدس وتهويدها وسعيها المتواصل لإشعال الصراع الديني في المنطقة، **ويؤكد** أن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، تتحمل المسؤولية الكاملة عن نتائج هذه الأفعال، **ويدعو** المجتمع الدولي الى الابتعاد عن كل ما من شأنه تعزيز هذه المخططات والتوجهات غير المسؤولة من خلال التصريحات أو المواقف والعمل على مواجهة هذه الانتهاكات الخطيرة، التي إذا ما تواصلت ستشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن في المنطقة والعالم.

16) **يدعو** جميع الدول والمؤسسات والهيئات الدولية، بالالتزام بالقرارات الدولية بشأن مدينة القدس التي تُعد جزءاً لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، **ويدعوها** كذلك إلى عدم

المشاركة في أي اجتماع أو نشاط يخدم أهداف إسرائيل في تكريس احتلالها الاستعماري وضمها للمدينة المقدسة؛ بما في ذلك من خلال نقل ممثليتاهم الديبلوماسية الى المدينة **ويدعوها** بالامتناع عن اتخاذ أية خطوة من شأنها أن تتضمن أي شكل من أشكال الاعتراف العلني أو الضمني بضم إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لمدينة القدس.

17) **يطالب** المجتمع الدولي بإلزام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على إلغاء قرارها غير القانوني بضم القدس الشرقية، **ويذكر** بالموقف الإسلامي الداعي إلى تجنيد كافة الامكانيات لمجابهة هذا القرار وتطبيق المقاطعة السياسية والاقتصادية على الدول أو المسؤولين الدوليين الذين يتعاطوا مع هذا القرار **ويدعوها** إلى احترام جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخاصة قراري مجلس الأمن 465 و478، كما و**يدعو** جميع الدول الأعضاء إلى قطع العلاقات مع أي جهة رسمية أو غير رسمية تعترف بضم إسرائيل للمدينة المقدسة.

18) **يدين** كافة المواقف التي تمس بالوضع القانوني للأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك اللقاءات الرسمية مع المسؤولين الإسرائيليين في القدس، **ويؤكد** على أن هذه المواقف تتناقض مع القانون الدولي، **ويطالب** الدول الأعضاء إدانة مثل هذه المواقف غير القانونية، والاحتجاج لدى الحكومات التي تقوم بعمل مثل هذه اللقاءات واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة للرد عليها.

19) **يؤكد** رفض ومواجهة المؤامرات، وأي صفقة، او خطة تستهدف الحقوق المشروعة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني، وتلك التي تحاول المس بوضع ومكانة مدينة القدس، وباعتبارها العاصمة الابدية لدولة فلسطين، وتدعو الدول الاعضاء الى بذل كافة الجهود من اجل مجابهة اي صفقات مشبوهة تهدف الى خدمة الاحتلال الإسرائيلي واهدافه غير المشروعة.

20) **يدين** بأشد العبارات تصعيد إسرائيل إجراءاتها الاستعمارية في القدس الشريف ومحاولاتها لتغيير طابع ومركز المدينة القانوني وتركيبتها الديموغرافية، بما في ذلك محاولتها الأخيرة لتزييف الحقائق التاريخية وافتتاحها لما يسمى بـ"طريق الحجاج اليهود"، الذي يمتد من بركة سلوان وحتى حائط البراق أسفل منازل الفلسطينيين في بلدة سلوان جنوب المسجد الأقصى، الأمر الذي يعد مخالفة صريحة للقانون الدولي والقرارات الدولية ذات الصلة، كما ويدين مشاركة ودعم ممثلين عن الإدارة الأمريكية للإجراءات غير القانونية التي تقوم بها إسرائيل في القدس الشريف في تحد صارخ لمشاعر المسلمين واستهتار بالقوانين والأعراف الدولية، الأمر الذي يساهم في تعميق احتلال إسرائيل الاستعماري لأرض دولة فلسطين ويزيد من التوترات في المنطقة ويؤجج الصراع.

21) **يدعو** منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لصون والحفاظ على سلامة التراث الثقافي لمدينة القدس وأسوارها، بما في ذلك وقف جميع أعمال الحفريات والممارسات الاسرائيلية غير الشرعية في المدينة، والعمل على تنفيذ القرارات

الصادرة عن لجنة التراث العالمي المتعلقة بدولة فلسطين، واستنكار رفض اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال للسماح لبعثة الرصد التفاعلي المنبثقة عن منظمة اليونسكو، وخبراء اليونسكو للوصول إلى البلدة القديمة وأسوارها، ويدعو الدول الأعضاء إلى تأييد جميع القرارات المتعلقة بمدينة القدس في المنظمة، ولاسيما قرارات المجلس التنفيذي ودعم جهود دولة فلسطين بالتعاون مع المملكة الأردنية الهاشمية، والعمل بشكل جماعي وبصورة فعالة لضمان تنفيذ القرارات السابقة، بما في ذلك الإشارة إلى المسجد الأقصى/الحرم الشريف في قرارات اليونسكو بالطريقة القانونية والمقبولة في منظومة الأمم المتحدة.

22) **يدين**، في هذا الصدد، تجاهل إسرائيل السافر بمبادئ اليونيسكو وتعاليمها، وإعاقة مشاريع الترميم التي ينفذها "الصندوق الهاشمي" و" دائرة الأوقاف بالقدس" في حرم المسجد الأقصى وحوله، ومنع فريق اليونيسكو الاستكشافي للبلدة القديمة ومحيطها، وتغيير أجزاء أصيلة من المسجد الأقصى غير قابلة للفصل، وفرض المناهج التعليمية الإسرائيلية على المدارس الفلسطينية في القدس الشريف من بين إجراءات أخرى، الأمر الذي يثير تساؤلات حول وضعية قوة الاحتلال لدى اليونيسكو لإرسال مبعوث عنها إلى مدينة القدس الشريف، لاطلاع وتقييم وضع المدينة القديمة، والإبقاء على هذه المسألة قيد النظر في إطار اليونسكو.

23) **يؤكد** على ضرورة إعادة تقديم وتطوير قرار القدس في هيئات منظمة اليونسكو، ولجنة التراث العالمي بما يعكس الانتهاكات الإسرائيلية لأحكام اتفاقيات وقرارات اليونسكو للحفاظ على المواقع التراثية التاريخية من التخريب والتدمير، بما فيها الحفاظ على الأسماء الاصلية لمواقع التراث القائمة حالياً في مدينة القدس، وخاصة المسجد الأقصى/الحرم الشريف، ورفض تزويرها؛

24) **يؤكد** على ضرورة مواصلة العمل والتنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية خاصة منظمة اليونسكو ولجنة التراث العالمي من أجل تنفيذ القرارات الدولية الخاصة بمدينة القدس الشريف، وفي هذا الإطار **يطلب** من الأمانة العامة مواصلة تنظيم فعاليات حول المحافظة على الطابع التاريخي والحضاري الإسلامي لمدينة القدس الشريف وسبل مواجهة ممارسات قوات الاحتلال الإسرائيلية المستمرة لتغيير المعالم التاريخية الديموغرافية والحضارية والدينية للمدينة المقدسة، وذلك بالتنسيق مع المنظمات الإقليمية والدولية المعنية.

25) **يؤكد** رفضه لجميع التدابير غير القانونية التي تتخذها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، من جانب واحد أو غير ذلك والتي من شأنها أن تغير من أصالة المواقع الإسلامية والمسيحية أو تهدد سلامتها، وذلك بموجب اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام 1972 والأحكام ذات الصلة لحماية التراث الثقافي الواردة في اتفاقية لاهاي لعام 1954، **ويدعو** إلى تنفيذ قرارات اليونسكو في هذا الصدد.

26) **يقرر** مواصلة العمل على كافة المستويات مع المجتمع الدولي في مجلس الأمن إلى اتخاذ تدابير فعالة لحمل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على التقيد بالقانون الدولي وبقرارات

الأمم المتحدة لمنعها من إجراء أي تغيير يمس بالتركيبة السكانية وطابع مدينة القدس الشريف، وإلزامها بإزالة جدار الضم الذي تقوم ببنائه حول المدينة، ورفع الحصار عنها، والتوقف عن هدم المنازل وطرد المواطنين الفلسطينيين وتفريغ المدينة من مواطنيها الفلسطينيين.

27) **يؤكد** على ضرورة تنفيذ قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة التي تؤكد دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها، ويدعو الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم لصندوق القدس ووكالة بيت مال القدس الشريف المنبثقة عن لجنة القدس، لتمكينهما من تأدية مهامهما المتمثلة في إنجاز مشاريع تنموية والمحافظة على الطابع العربي والإسلامي والحضاري لمدينة القدس وتعزيز صمود أهلها في مواجهة الإجراءات الإسرائيلية المستمرة لتهويد المدينة المقدسة؛ وفقا للخطة الاستراتيجية لتطوير القطاعات الحيوية في مدينة القدس الشريف، والتي تُحدد أولويات المدينة واحتياجاتها العاجلة؛ ويعرب في هذا الصدد عن امتنانه للدول الأعضاء التي قدمت مساهمات للخطة.

28) **يدعو** جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الامتناع عن أي شكل من أشكال التعاون والتنسيق مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي بما يتعلق في مدينة القدس الشريف، بما في ذلك توقيع الاتفاقيات التي من شأنها أن تؤثر على الوضع السياسي والقانوني للمدينة المقدسة **ويدعو** إلى عدم قبول اعتماد اسرائيل لدى المنظمات الدولية والتي تشمل أي جزء من الأرض الفلسطينية المحتلة وتحديداً القدس الشرقية.

29) **يعيد** التأكيد على القرار رقم 216 (22/12) الصادر عن الدورة الثانية والعشرين لمجلس مجمع الفقه الإسلامي التي انعقدت في دولة الكويت في الفترة 22الى 25 مارس 2015 المتعلق بزيارة القدس الشريف وأهمية نصرتها وتأييد أهل فلسطين ودعمهم، باعتبار القدس الشريف، تخص المسلمين جميعاً، وأن الحفاظ على المسجد الأقصى المبارك من جملة إيمان المسلمين ومسؤولياتهم.

30) **يشيد** بالجهود المتواصلة التي يبذلها صاحب الجلالة الملك محمد السادس، رئيس لجنة القدس، لحماية المقدسات الإسلامية في القدس الشريف، والوقوف في وجه الإجراءات التي تقوم بها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بهدف تهويد المدينة المقدسة، كما يثمِّن الدور الملموس الذي تضطلع به وكالة بيت مال القدس الشريف المنبثقة عن لجنة القدس خلال إنجاز المشاريع التنموية والأنشطة لصالح سكان المدينة المقدسة ودعم صمودهم. **ويدعو** الدول الأعضاء إلى زيادة الدعم المخصص للوكالة حتى تتمكن من مواصلة عملها. كما يشيد "بنداء القدس" الذي وقعه صاحب الجلالة وقداسة البابا فرنسيس بالرباط يوم 30 مارس 2019 لما يحمله من دعوة الى جعل القدس مدينة السلام والاخاء والتسامح باعتبارها رمزا للعيش المشترك لاتباع الاديان السماوية الثلاثة وتراثاً مشتركا للإنسانية ومركز لقيم الاحترام المتبادل والحوار.

31) **كما يشيد** بجهود خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز في الدفاع عن المقدسات الإسلامية في مدينة القدس من خلال الدعم السخي والمتواصل لمؤسسات وأهل المدينة المقدسة خصوصاً في القمة العربية الاخيرة وقراراتها وتسميتها بالقدس.

32) **كما يشيد** بالجهود التي تبذلها المملكة الأردنية الهاشمية ودور جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم، الوصي على المقدسات الإسلامية والمسيحية في القدس الشريف، في الدفاع وحماية وصون مدينة القدس ومقدساتها الإسلامية والمسيحية، ودعم صمود سكانها العرب الفلسطينيين المقدسيين على أرضهم في مواجهة الانتهاكات والإجراءات الإسرائيلية غير القانونية والتي تهدف إلى تغيير الهوية العربية الإسلامية والمسيحية للمدينة، ويجدد رفضه لكافة المحاولات الإسرائيلية التي تمس الرعاية والوصاية الهاشمية التي أعاد التأكيد عليها الاتفاق الهام الموقع بين جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم، ملك المملكة الأردنية الهاشمية، وفخامة الرئيس محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، في عمان بتاريخ 2013/3/31، كما يشيد بقرارات اليونسكو بتثبيت تسمية المسجد الأقصى المبارك/الحرم القدسي الشريف كمترادفين لمعنى واحد، والتأكيد على أن تلة باب المغاربة جزء لا يتجزأ من المسجد الأقصى المبارك، وحق إدارة أوقاف القدس وشؤون المسجد الأقصى المبارك الأردنية في إعادة ترميم باب المغاربة باعتبارها الجهة القانونية الحصرية الوحيدة المسؤولة عن الحرم في إدارته وصيانته والحفاظ عليه وتنظيم الدخول إليه.

33) **يدعو** اللجنة التنفيذية لمنظمة التعاون الإسلامي ومكتبها وفريق الاتصال الوزاري حول القدس للاجتماع فوراً ووضع خطة تحرك لحماية القضية الفلسطينية ومدينة القدس الشريف بالتواصل مع حكومات دول العالم والمنظمات الدولية لاطلاعها على خطورة الوضع في الارض الفلسطينية وبالتحديد بعد الخطوة الأمريكية الاخيرة.

34) **يكلف** الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

****

قرار رقم PAL-47/3

بشأن

آليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) نيامي بجمهورية النيجر، يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442هـ (الموافق 27 – 28 نوفمبر 2020)؛

إذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي ومن قراراتها الداعية إلى دعم الشعب الفلسطيني؛

وإذ يندد بالممارسات الاستيطانية ومصادرة الأراضي والأملاك، والإبقاء على سياسة العقاب الجماعي التي تمارسها إسرائيل ضد المواطنين الفلسطينيين في كل الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، ومحاصرتها لمدينة القدس الشريف وانتهاكها للأماكن المقدسة وللقيم الإسلامية والمسيحية؛

وإذ يثمن قرارات القمة العربية الطارئة في القاهرة في أكتوبر 2000م بإنشاء آلية لدعم الشعب الفلسطيني، والحفاظ على هوية القدس، وتعزيز القدرات الذاتية للاقتصاد الفلسطيني، وقرارات قمة الجزائر 2005 وقمة الخرطوم 2006 وقمة الرياض 2007، وقمة سرت 2010، بشأن توسيع قاعدة موارد صندوق القدس وصندوق الأقصى، ودعوة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي للانضمام إلى الصندوقين؛

وإذ يشيد بنضال الشعب الفلسطيني العادل والمشروع من أجل استرداد حقوقه الوطنية الثابتة، ويعقد العزم على دعمه بكل السبل والطرق الممكنة ليتمكن من تجاوز محنته وتحقيق أهدافه الكاملة:

1) **يدين** الإجراءات العقابية التي تفرضها سلطات الاحتلال الإسرائيلية، بما فيها العوائق الاقتصادية على الأرض الفلسطينية مما يتسبب في معاناة المواطنين الفلسطينيين وتدهور في الأوضاع المعيشية والأمن الإنساني، ويذكر الدول الأعضاء إلى ضرورة تنفيذ إعلان باكو الصادر في 11 يونيو 2013 وقرارات القمم الاسلامية اللاحقة، ويدعوهم إلى سرعة الوفاء بتعهداتهم لصالح الخطة الاستراتيجية الفلسطينية لتطوير القطاعات الحيوية في مدينة القدس الشريف، والتي تحدد الأولويات والحاجيات الطارئة للمدينة؛ ويكلف الامانة العامة بمتابعة تنفيذ هذه الخطة بالتنسيق مع دولة فلسطين، كما يتبنى الية التدخل التطوعية لتوفير التمويل اللازم لتنفيذ الخطة بالتنسيق مع دولة فلسطين

2) **يدين** قرصنة سلطات الاحتلال الإسرائيلي على أموال الضرائب الخاصة بالشعب الفلسطيني ويرفض هذا العدوان السافر على مقدرات الشعب الفلسطيني الذي تسعى من خلاله إلى ابتزاز

الشعب الفلسطيني ومواصلة سياسة العقاب الجماعي ضد عائلات الأسرى والشهداء، **ويؤكد** على توفير الدعم الفعلي والسريع للشعب الفلسطيني لمواجهة هذا الحصار المالي المدعوم من الولايات المتحدة.

3) **يدعو** الدول الأعضاء لتفعيل قرار القمة الاسلامية الثالثة عشر، المتعلق بدعم وتوسعة برنامج التمكين الاقتصادي للشعب الفلسطيني في أرض دولة فلسطين ومدينة القدس والذي أطلقه صندوق الأقصى بإدارة البنك الإسلامي للتنمية، ويدعو الدول الأعضاء لحشد المزيد من الموارد لهذا البرنامج عبر المساهمات الطوعية من الحكومات ومن القطاع الخاص والأفراد والمؤسسات، الآمر الذي سيعزز ويدعم صمود الشعب الفلسطيني على أرضه.

4) **يدعو** الدول الأعضاء التي لم تنضم إلى صندوقي القدس والأقصى المبادرة بالانضمام إلى عضويتهما، وتقديم الدعم الاقتصادي لتعزيز صمود أبناء الشعب الفلسطيني ودعم برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في فلسطين، وتقديم المساعدات لبناء اقتصاد وطني بمقوماته الذاتية، والعمل على دعم مؤسساته الوطنية.

5) **يطلب** من الدول الاعضاء تقديم الدعم المالي اللازم لصندوق الوقف الانمائي، لتوفير رافد مستدام لدعم وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين.

6) **يرحب** بتبني الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار A/RES/74/83 بعنوان تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين، بدعم ساحق من الدول الأعضاء بتاريخ 30 ديسمبر 2019م، بشأن تمديد تفويض وكالة الاونروا حتى 30 يونيو/حزيران 2023م؛

7) **يثمن** مساهمة الجمهورية التركية بمبلغ مليون دولار امريكي في صندوق الوقف الإنمائي لدعم اللاجئين الفلسطينيين، ويدعو الدول الأعضاء الاخرين للنظر في تقديم مساهماتها في الصندوق.

8) **يدعو** الدول الاعضاء الى اتخاذ الاجراءات اللازمة التي من شأنها اعفاء السلع والمنتجات الفلسطينية من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الاثر المماثل وبدون قيود كمية او نوعية، الامر الذي سيكون له أثر ايجابي على تعزيز صمود الشعب الفلسطيني على ارضه ودعم جهود دولة فلسطين في مساعيها للانفكاك عن الاحتلال الاسرائيلي

9) **يدعو** الدول الأعضاء إلى توفير الدعم والخبرات القانونية لمتابعة أي فرد أو مؤسسة أو شركة، يثبت تورطها في أي أعمال أو أنشطة استعمارية بما فيها تلك التي سيرد ذكرها على قائمة المفوض السامي لحقوق الإنسان، والتي تتورط في انتهاك قرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي داخل أرض دولة فلسطين المحتلة بما فيها القدس الشريف، وخاصة منها تلك التي تتورط في

أنشطة الاستيطان وجدار الضم التوسعي، وغيرها من النشاطات الأخرى التي تنتهك حقوق أبناء الشعب الفلسطيني.

10) **يرحب** بمبادرة جمهورية إندونيسيا استضافة مؤتمر مانحين لحشد الدعم لتنفيذ الخطة الإنمائية الاستراتيجية القطاعية للقدس الشرقية (2018–2020) والذي سيعقد في جاكرتا في العام 2021م، ويدعو الدول الأعضاء في المنظمة الى المشاركة في المؤتمر.

11) **يعهد** إلى الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية بالترتيب، لإجراء مشاورات عاجلة لوضع الآليات اللازمة لتعبئة الموارد لدعم صندوقي الأقصى والقدس من الدول الأعضاء.

12) **يدعو** الأمانة العامة إلى تنظيم مؤتمر دولي لعواصم دول التعاون الإسلامي ومحافظة القدس، وذلك تنفيذاً للفقرة رقم 5 من القرار رقم 43/6 والمتعلق بآليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني من أجل دعم مدينة القدس من خلال خطوات عملية ملموسة في كافة المجالات تعكس أهمية المدينة وموقعها لدى العالم الإسلامي وامتداداً لروح التضامن الإسلامي مع أبناء الشعب الفلسطيني.

13) **يطلب** من الأمين العام اعداد تقرير حول كافة الصناديق والبرامج المخصصة لدولة فلسطين والقدس الشريف، وتحديد قيمتها المالية.

14) **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

****

قرار رقم PAL- 47/4
بشأن
الجولان السوري المحتل

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين في (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) نيامي بجمهورية النيجر، يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442هـ (الموافق:27 – 28 نوفمبر 2020)؛

وإذ ناقش البند المعنون " الجولان السوري المحتل" وقرار إسرائيل الصادر في 14 كانون الأول/ ديسمبر 1981م بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل؛

وإذ استعرض ما يواجهه المواطنون السوريون في الجولان السوري المحتل من إجراءات قمعية ومحاولات إسرائيلية مستمرة لإرغامهم على القبول بالهوية الإسرائيلية؛

وإذ يشير إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة ذات الصلة خاصة القرار رقم: 32/3-س الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في طهران، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، والقرار رقم 9/3- س(ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية التاسعة في الدوحة، والقرار رقم 34/2- س الصادر عن الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في إسلام أباد، والقرار الصادر عن الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في كمبالا، والقرار رقم 36/3 – س (ق.إ) الصادر عن الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دمشق بالجمهورية العربية السورية، والقرار رقم 10/3-س (ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية العاشرة في بوتراجايا بماليزيا، والقرار رقم 11/3-س (ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية الحادية عشرة في دكار/ السنغال؛

وإذ يشير إلى قرار مجلس الأمن رقم 497 لعام (1981) بتاريخ 17 كانون الأول/ ديسمبر 1981م وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وآخرها القرار الصادر عن دورتها الثانية والستين؛

وإذ يلاحظ أن إسرائيل قد رفضت، انتهاكاً للمادة (25) من ميثاق الأمم المتحدة، قبول وتنفيذ قرارات مجلس الأمن، وخاصة القرار 497(1981) الذي اعتبر فيه قرار إسرائيل ضم الجولان السوري المحتل لاغياً وباطلاً وليس له أثر قانوني؛

وإذ يعبر عن قلقه البالغ إزاء استمرار محاولات إسرائيل تحدي إرادة المجتمع الدولي ومواصلة تأكيدها قرارات الضم التي اعتبرها المجتمع الدولي ملغاة وباطلة وغير شرعية؛

وإذ يؤكد سريان اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949 على الجولان السوري المحتل، وبأن إقامة مستوطنات واستقدام مستوطنين إلى الجولان السوري المحتل، يُشكل خرقاً لهذه الاتفاقية وتدميراً لعملية السلام؛

وإذ يؤكد المبدأ الأساسي المتمثل في عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة؛

وإذ يشجب عدم انصياع إسرائيل لإرادة المجتمع الدولي بالانسحاب من الجولان السوري المحتل، الذي تحتله منذ عام 1967، خلافاً لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة والقانون الدولي؛

وإذ يعرب عن قلقه من تدمير إسرائيل لعملية السلام التي انطلقت من مدريد على أساس قراري مجلس الأمن 242 و338 وصيغة الأرض مقابل السلام، ومن المخاطر الناجمة عن نكوص إسرائيل عن الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها؛

وإذ يُذكِّر الفاعلين الدوليين، بمن فيهم الأعضاء الخمسة الدائمين لمجلس الأمن، بمسؤولياتهم الأخلاقية لممارسة ضغوطهم على إسرائيل لحملها على قبول قرار مجلس الأمن الدولي رقم (494) الذي يرفض ويلغي ضم إسرائيل لمرتفعات الجولان؛

1) **يشيد** بصمود المواطنين العرب السوريين في الجولان السوري المحتل ضد الاحتلال وتصديهم الباسل لإجراءات إسرائيل القمعية ومحاولاتها المستمرة للنيل من تمسكهم بأرضهم وهويتهم العربية السورية، ويعلن دعمه لهذا الصمود.

2) **يدين** بشدة إسرائيل لعدم امتثالها لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام(1981)، **ويؤكد** من جديد أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل ملغي وباطل وليست له أية قيمة شرعية على الإطلاق، ويُشكل انتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة ولميثاق وقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي، ولاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949 والأحكام ذات الصلة في اتفاقيتي لاهاي لعام 1899 و 1907 ولقواعد القانون الدولي وخاصة مبدأ عدم اكتساب الأراضي بالقوة.

3) **يدين** بقوة إسرائيل لاستمرارها في تغيير الطابع القانوني للجولان السوري المحتل وتكوينه الديمغرافي وهيكله المؤسسي ولسياستها وممارساتها المتمثلة خاصة في الاستيلاء على الأراضي والموارد المائية وبناء المستوطنات وتوسيعها ونقل المستوطنين إليها واستغلال مواردها الطبيعية وإقامة المشاريع عليها وفرض المقاطعة الاقتصادية على المنتجات الزراعية للسكان العرب ومنع تصديرها. كما يدين بشكل خاص قيام سلطات الاحتلال الإسرائيلي مؤخراً بالسماح لما يسمى

" مجلس المستوطنين في الجولان " بدعوة المستوطنين الإسرائيليين للاستيطان في الجولان السوري المحتل بتسهيلات مالية تحت شعار " تعال إلى الجولان".

4) **يدين** بقوة محاولات إسرائيل لفرض الجنسية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على المواطنين العرب السوريين، وهي تدابير تشكل خرقاً صارخاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب لعام 1949 وللقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية.

5) **يدين** التهديدات الإسرائيلية المتكررة الموجهة ضد سورية والرامية إلى تدمير عملية السلام وتصعيد التوتر في المنطقة.

6) **يدين** بشدة الخرق العدواني الإسرائيلي للمجال الجوي السوري في 6 أيلول/ سبتمبر 2007، الذي يشكل خرقاً فاضحاً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، ويشيد بموقف سورية الرصين إزاء سياسات التصعيد الإسرائيلية التي تهدف لتقويض العملية السلمية الحقيقية والشاملة في المنطقة، ويحمل إسرائيل مسؤولية هذا الخرق السافر للسيادة السورية، معرباً عن تضامنه مع الجمهورية العربية السورية.

7) **يؤكد** من جديد أن استمرار إسرائيل في احتلال الجولان السوري منذ عام 1967 وضمها إياه في 14 كانون الأول/ ديسمبر 1981، يشكلان تهديداً مستمراً للسلم والأمن في المنطقة.

8) **يؤكد** على وجوب إلزام إسرائيل الفوري ببنود أحكام اتفاقية جنيف الخاصة بالأسرى، المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949، وتطبيقها على الأسرى السوريين في الجولان السوري المحتل المعتقلين في سجون الاحتلال الإسرائيلي في ظروف لا إنسانية منذ أكثر من 20 عاماً، الأمر الذي أدى إلى تدهور حالتهم الصحية والنفسية، وتعريض حياتهم للخطر، في مخالفة واضحة لكافة الأعراف الدولية والإنسانية.

9) **يؤكد** على حق الجمهورية العربية السورية في استرجاع كامل سيادتها على الجولان السوري المحتل.

10) **يطالب** إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/ يونيو 1967 تنفيذاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والبدء بترسيم هذا الخط.

11) **يطالب** إسرائيل بالاحترام الكامل للأسس التي قامت عليها عملية السلام في مدريد طبقاً لقراري مجلس الأمن رقم 242 و338 وصيغة الأرض مقابل السلام، وباحترام جميع الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها.

12) **يطالب** من جديد جميع الدول بوقف تقديم أية معونات عسكرية واقتصادية ومالية وتكنولوجية وبشرية لإسرائيل من شأنها أن تؤدي إلى إطالة أمد الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري وتشجع إسرائيل على متابعة سياستها التوسعية الاستيطانية.

13) **يطالب** الرباعية الدولية والمجتمع الدولي بتحمل مسؤولياتهم، في إلزام إسرائيل بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية، التي تدعو إلى الانسحاب الكامل من الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/ يونيو 1967 والبدء بترسيم هذا الخط، ومن الأراضي العربية المحتلة الأخرى، لتحقيق سلام دائم وشامل في المنطقة.

14) **يعلن** دعمه ومساندته لسورية في موقفها الثابت والملتزم بتحقيق سلام عادل وشامل في المنطقة.

15) **يطلب** من الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

****

قرار رقم PAL – 47/5

بشأن

التضامن مع لبنان

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) نيامي بجمهورية النيجر، يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442هـ (الموافق: 27 –28 نوفمبر 2020)،

وإذ يدعم مسار تشكيل الحكومة اللبنانية لمواجهة التحديات المختلفة لا سيما الاقتصادية والمالية وفق تطلعات الشعب اللبناني؛

يقرر:

1) **تجديد** التضامن الكامل مع لبنان وتوفير الدعم السياسي والاقتصادي له ولحكومته ولكافة مؤسساته الدستورية بما يحفظ الوحدة الوطنية اللبنانية وأمن واستقرار لبنان وسيادته على كامل أراضيه، وتأكيد حق اللبنانيين في تحرير أو استرجاع مزارع شبعا وتلال كفر شوبا اللبنانية والجزء اللبناني من بلدة الغجر، وحقهم في مقاومة أي اعتداء بالوسائل المشروعة، والتأكيد على أهمية وضرورة التفريق بين الإرهاب والمقاومة المشروعة ضد الاحتلال الإسرائيلي التي هي حق أقرته المواثيق الدولية ومبادئ القانون الدولي، وعدم اعتبار العمل المقاوم عملاً إرهابياً.

2) **دعم** موقف لبنان في مطالبته المجتمع الدولي تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1701 (2006) المبني على القرارين رقم 425 (978) ورقم 426 (1978) عبر وضع حد نهائي لانتهاكات إسرائيل ولتهديداتها الدائمة له ولمنشآته المدنية وبنيته التحتية.

3) **تأكيد** الدعم للخلاصات الصادرة عن الاجتماعات المتتالية لمجموعة الدعم الدولية للبنان، والترحيب بجهود المجتمع الدولي لتكريس الاستقرار في لبنان عبر انعقاد هذه المجموعة والمؤتمرات التي هدفت لدعم الاقتصاد اللبناني والجيش اللبناني، وخاصة مؤتمري روما وسيدر ومؤتمر باريس بتاريخ 2019/12/11م، والالتزام بمساندة لبنان في ضوء التحديات الاقتصادية والمالية والنقدية الراهنة.

4) **التأكيد** على التضامن لبنان ومساندته بعد انفجار مرفأ بيروت في 2020/8/4، وما ترتب عنه من تدمير ضخم للمرفق الحيوي والأبنية السكنية والبنى التحتية، والأملاك الخاصة والعامة وسقوط آلاف الضحايا بين قتيل وجريح بالإضافة إلى عدد كبير من المفقودين والمشردين ما أدى إلى إعلان بيروت مدينة منكوبة، في ظل تحديات اجتماعية واقتصادية يواجهها لبنان أساساً.

5) **والتأكيد** على ضرورة كشف التحقيقات الجارية لملابساته ومحاسبة المسؤولين عن حصوله وعلى دعم لبنان وعاصمته وشعبه لإعادة بناء ما تهدم والتخفيف عن المتضررين والتأكيد على أهمية مرفأ بيروت ودوره التاريخي الحيوي كصلة وصل تجارية ومدخل للبضائع والسلع إلى دول المنطقة، كما والإشادة بمشاعر التضامن التي عبرت عنها دول منظمة التعاون الإسلامي والدول الصديقة ومسارعتها إلى تقديم المساعدات للبنان وبما تعهدت به في مؤتمر الدعم الدولي الذي عقد لهذه الغاية بتاريخ 2020/8/9، بالإضافة إلى الزيارات التي قام بها عدد من مسؤولي الدول الأعضاء لمنظمة التعاون الإسلامي في بيروت.

6) **الإشادة** بالدور الوطني الذي يقوم به الجيش اللبناني والقوى الأمنية اللبنانية في صون الاستقرار والسلم الأهلي، ودعم الجهود المبذولة من أجل بسط سيادة الدولة اللبنانية حتى الحدود المعترف بها دولياً، وتوجيه التحية للشهداء والجرحى وتثمين التضحيات الذي يقدمها الجيش اللبناني في مكافحة الإرهاب ومواجهة التنظيمات الإرهابية والتكفيرية، وخاصة تلك التي وردت في قرار مجلس الامن رقم 2170 (2014م) والقرارات اللاحقة ذات الصلة، والتنويه بالنصر الذي حققه الجيش اللبناني عليها واخرها في عملية "فجر الجرود" والكفاءة العالية التي حققت هذا النصر الذي جنب لبنان شر وهمجية هذه التنظيمات التي تشكل خطراً داهماً على أمن واستقرار معظم دول العالم وعلى المفاهيم والقيم الدينية والإنسانية السامية، وإدانة الاعتداءات النكراء التي تعرض لها الجيش اللبناني في أكثر من منطقة لبنانية، والترحيب بالمساعدات التي قدّمتها دول شقيقة وصديقة للبنان وفي طليعتها المملكة العربية السعودية، وحث جميع الدول على تعزيز قدرات الجيش اللبناني وتمكينه من القيام بالمهام الملقاة على عاتقه، كونه ركيزة لضمان الأمن والاستقرار والسلم الأهلي في لبنان.

7) **إدانة** جميع الأعمال الإرهابية والتحركات المسلحة والتفجيرات الإرهابية التي استهدفت عدداً من المناطق اللبنانية وأوقعت عدداً من المواطنين الأبرياء، ورفض كل المحاولات الآيلة إلى بث الفتنة وتقويض أُسس العيش المشترك والسلم الأهلي والوحدة الوطنية وزعزعة الأمن والاستقرار، وضرورة محاربة التطرف والتعصب والتكفير والتدخل في الشؤون الداخلية اللبنانية، والتعاون التام والتنسيق لمكافحة الإرهاب والقضاء عليه وتجفيف مصادر تمويله والتعاون في مجال تبادل المعلومات والخبرات وبناء القدرات ومحاسبة مرتكبي الأعمال الإرهابية والجرائم ضد الإنسانية والمحرضين على أعمال العنف والتخريب التي تهدد السلم والأمن وتشديد العقوبات عليهم وانتهاج إجراءات احترازية في هذا الشأن.

8) **دعم** لبنان في تصديه ومقاومته العدوان الإسرائيلي المستمر عليه وعلى وجه الخصوص عدوان يوليو/تموز من العام 2006، والترحّم على أرواح الشهداء اللبنانيين، واعتبار تماسك ووحدة

الشعب اللبناني في مواجهة ومقاومة العدوان الإسرائيلي عليه ضماناً لمستقبل لبنان وأمنه واستقراره، وتوصيف الجرائم الإسرائيلية بجرائم حرب تستوجب ملاحقة مرتكبيها وتحميل إسرائيل المسؤولية الكاملة عن اعتداءاتها، وإلزامها بالتعويض للجمهورية اللبنانية وللمواطنين اللبنانيين والترحيب بالقرارات التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة حول " البقعة النفطية " على الشواطئ اللبنانية: وآخرها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الرابعة والسبعين رقم A/RES/74/208 ، والذي يلزم إسرائيل بدفع تعويضات مالية عن الأضرار التي لحقت بلبنان جراء قصف إسرائيل لمحطة الجية للطاقة الكهربائية في حرب يوليو/تموز 2006.

9) **إدانة الاعتداءات الإسرائيلية على السيادة اللبنانية براً وبحراً وجواً، منها:**

- الخروقات اليومية والمتمادية للأجواء اللبنانية بواسطة الطيران الحربي والطائرات المسيرة والتي وصلت مؤخراً الى انتهاك الأجواء في عمق الأراضي اللبنانية، وصولاً الى ضاحية العاصمة بيروت في اعتداء صارخ على أمن واستقرار وسيادة لبنان.
- التحركات الميدانية الإسرائيلية لبناء جدار اسمنتي فاصل على الحدود اللبنانية مع فلسطين المحتلة في القطاعين الغربي والشرقي، ليس فقط على طول الخط الأزرق الذي لا يعتبره لبنان حدوداً نهائياً بل مجرد خط انسحاب، إنما أيضاً في مناطق لبنانية محتلة، مما يشكل اعتداءً صارخاً على الأراضي والسيادة اللبنانية وانتهاك لقرار مجلس الأمن رقم 1701، وخطوة استفزازية تهدف الى تغيير المعالم وفرض واقع جديد، وتهدد بالتالي الاستقرار في جنوب لبنان وتؤدي الى نتائج غير محمودة العواقب.
- القصف الذي طاول مؤخراً بيوتاً أمنة في جنوب لبنان.
- الاختراق الإسرائيلي للمجتمع اللبناني عن طريق زرع العملاء ونشر شبكات التجسس، وصولاً على تنفيذ محاولات اغتيال على الأراضي اللبنانية.
- الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق لبنان السيادية والاقتصادية في مياهه الإقليمية ومنطقته الاقتصادية الخالصة وفي ثروته النفطية والغازية المتواجدة ضمن مناطقه البحرية، حيث فاق عددها 15 ألف انتهاك في السنوات الثلاثة عشر الماضية،
- الحرب الالكترونية المتناهية الأبعاد التي تشنها إسرائيل ضد الجمهورية اللبنانية عبر الزيادة الملحوظة في عدد الأبراج والهوائيات وأجهزة الرصد والتجسس والمراقبة التي تهدف إلى القرصنة والتجسس على كافة شبكات الاتصالات والمعلوماتية اللبنانية،

- امتناع إسرائيل عن تسليم كامل المعلومات الصحيحة والخرائط المتعلقة بمواقع الذخائر غير المتفجرة كافة، بما فيها كمية وأنواع القنابل العنقودية التي ألقتها بشكل عشوائي على المناطق المدنية الآهلة بالسكان إبان عدوانها على لبنان في صيف العام 2006م.
- **استمرار** إسرائيل في سياسية التهديد والتهويل ضد لبنان، إضافة للانتهاك الإسرائيلي للسيادة اللبنانية المتمثل ببناء حائط وإنشاءات داخل الأراضي اللبنانية في نقاط التحفظ على الخط الأزرق (لبنان)

10) **تأكيد المجلس على:**

- حق لبنان باستثمار موارده الطبيعية وإدانة المحاولات الإسرائيلية لمنعه من ممارسة سيادته على مياهه الإقليمية والادعاء بان القطاع رقم 9 من مياهه الوطنية يعود لإسرائيل خلافاً للحقيقة التي وثقها لبنان بالوثائق والمستندات لدى المراجع الدولية المختصة التي تثبت أن هذا القطاع لا يجزأ من مياهه الإقليمية،
- ضرورة الحفاظ على الصيغة اللبنانية التعددية الفريدة القائمة على المناصفة بين المسلمين والمسيحيين وكذلك صيغة التعايش بين الأديان والحوار بينها والتسامح وقبول الآخر وإدانة نقيضها الحضاري الصارخ الذي تمثله التنظيمات الإرهابية الإلغائية بما ترتكبه من جرائم بحق الإنسانية والتي تحاكي إسرائيل في سياساتها الاقصائية القائمة على يهودية الدولة وممارساتها العدوانية تجاه المسلمين والمسيحيين.
- الترحيب بمبادرة فخامة رئيس الجمهورية العماد ميشال عون التي أطلقها في الجمعية العامة للأمم المتحدة والداعية الى دعم ترشيح لبنان ليكون مركزا دائما للحوار بين مختلف الحضارات والديانات، عبر انشاء اكاديمية الإنسان للتلاقي والحوار، والتشديد على القرار رقم 73/344 الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة والسبعين بتاريخ 2019/9/16م للترحيب بهذه المبادرة، ودعم الجهود الرامية لإنشاء هذه الأكاديمية في لبنان.
- دعم المؤسسات الدستورية اللبنانية في تعزيز حضور لبنان العربي والدولي ونشر رسالته الحضارية وتنوعه الثقافي لاسيما في مواجهة إسرائيل، والحفاظ على الأقليات كمكونات أصلية وأساسية في النسيج الاجتماعي لدول المنطقة وضرورة صون حقوقها ومنع استهدافها من قبل الجماعات الإرهابية وتوصيف الجرائم المرتكبة بحقها جرائم ضد الإنسانية.
- دعم المؤسسات الدستورية اللبنانية في المضي بالالتزام بأحكام الدستور لجهة رفض التوطين والتمسك بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم، وتثمين الموقف الواضح والثابت

للشعب وللقيادة الفلسطينية الرافض لتوطين اللاجئين الفلسطينيين في الدول المضيفة، خاصة في لبنان. والتأكيد على ضرورة أن تقوم الدول والمنظمات الدولية بتحمل كامل مسؤولياتها والمساهمة في بشكل دائم وغير منقطع بتمويل وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) واستكمال تمويل اعادة اعمار مخيم نهر البارد ودفع المتوجبات المالية لصالح خزينة الدولة اللبنانية (من كهرباء واستهلاك للبنى التحتية) ودفع المستحقات لأصحاب الأملاك الخاصة التي أنشت عليها المخيمات المؤقتة على الأراضي اللبنانية.

- حرص الحكومة اللبنانية على احترام قرارات الشرعية الدولية وعلى مسار إحقاق العدالة بما يختص بجريمة اغتيال الرئيس الشهيد رفيق الحريري ورفاقه، بعيداً عن أي تسيس أو انتقام وبما لا ينعكس سلباً على استقرار لبنان ووحدته وسلمه الأهلي.
- دعم جهود الحكومة اللبنانية في متابعة قضية تغييب سماحة الإمام موسى الصدر ورفيقيه الشيخ محمد يعقوب والصحافي عباس بدر الدين، من أجل التوصل إلى تحريرهم والعمل على مساءلة مسؤولي النظام الليبي السابق لوضع حدّ لهذه الجريمة.

11) **ترحيب المجلس:**

- بالجهود التي تبذلها السلطات اللبنانية لمواجهة التحديات المختلفة لاسيما الاقتصادية، المالية، النقدية، الاجتماعية والبيئية بما يكفل معالجة الأوضاع الحالية من أداء المؤسسات، وفقاً لمفاهيم دولة القانون والحكم الرشيد صوناً لمصالح الشعب اللبناني وتطلعاته إلى الاستقرار والازدهار.
- بما ورد في ورد في خطاب القسم لفخامة رئيس الجمهورية من تأكيد على وحدة موقف الشعب اللبناني وتمسكه بسلمه الأهلي الذي يبقيه بمنأى عن النار المشتعلة حوله في المنطقة، مع اعتماد لبنان لسياسة خارجية مستقلة تقوم على مصلحة لبنان العليا واحترام القانون الدولي، والترحيب بمضمون وثيقة بعبدا 2017 الصادرة بتاريخ 2017/6/22.
- بالجهود التي يبذلها لبنان حكومة وشعباً حيال موضوع النازحين السوريين الوافدين إلى أراضيه لجهة استضافتهم رغم إمكانياته المحدودة، والتأكيد على ضرورة مؤازرة ودعم لبنان في هذا المجال وتقاسم الأعباء والأعداد معه، ووقف تزايد تلك الأعباء والأعداد من النازحين والتشديد على أن يكون وجودهم مؤقتاً في ظل رفض لبنان لأي شكل من أشكال اندماجهم أو إدماجهم في المجتمعات المضيفة، وحرصه على أن تكون هذه المسألة مطروحة على رأس قائمة الاقتراحات والحلول للأزمة السورية لما في الامر من تهديد كياني ووجودي للبنان والسعي بكل ما أمكن لتأمين عودتهم الآمنة إلى بلادهم في أسرع وقت ممكن باعتبارها الحل الوحيد المستدام للنازحين من سوريا إلى لبنان، والإشادة بالمحاولات الحثيثة التي تبذلها الحكومة

اللبنانية لتقليص أعداد النازحين السوريين الموجودين على الأراضي اللبنانية وتوفير أمن اللبنانيين والسوريين وتخفيف الأعباء عن شعب لبنان واقتصاده، بعد أن أصبح على شفير انفجار اجتماعي واقتصادي وأمني يهدد وجوده، على ان تكون مسالة مطروحة على راس قائمة الاقتراحات والحلول للأزمة السورية، لما في الامر من تهديد كياني ووجودي للبنان، والسعي بكل ما أمكن لتأمين عودتهم الآمنة الى بلادهم في اسرع وقت ممكن باعتبارها الحل الوحيد المستدام للنازحين من سوريا الى لبنان.

- بالخطوات المتخذة من السلطات اللبنانية بالبدء بالتنقيب عن النفط وممارسة لبنان لحقه السيادي في استثمار موارده الطبيعية،

12) **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية منظمة التعاون الإسلامي.

****

قرار رقم PAL-47/6
بشأن
الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) نيامي بجمهورية النيجر، يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442هـ (الموافق 27 – 28 نوفمبر 2020)؛

بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي المتضمن في الوثيقة رقم:

(OIC-CFM-47/2020/PAL/SG.REP):

وإذ يشير إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية، الإعلان حول الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط الذي صدر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته الرابعة والعشرين التي عقدت في جاكرتا بإندونيسيا في الفترة من 28 رجب إلى 2 شعبان 1417هـ ، الموافق 9 –12 كانون الأول/ ديسمبر 1996م ، وإلى الإعلان الخاص بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي – الإسرائيلي الصادر عن الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في إسلام أباد ، باكستان يوم 13 ذي القعدة 1417هـ الموافق 1997/3/23م ، والقرار رقم 6 – 8س (ق.إ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثامن المنعقد في طهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية في الفترة من 9 إلى 11 شعبان 1418هـ ، الموافق 9 –11 ديسمبر (كانون الأول) 1997م ، والقرار رقم 25/6– س الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته الخامسة والعشرين التي عقدت في الدوحة بقطر في الفترة من 17 إلى 19 ذو القعدة 1418هـ ، الموافق 15 – 17 مارس 1998م ، والبيان الختامي الصادر عن الدورة السابعة عشرة للجنة القدس التي عقدت في الدار البيضاء بالمملكة المغربية يومي 4 و5 ربيع الآخر 1419هـ ، الموافق 29 – 30 يوليو 1998م ، والقرار رقم 26/6 – س الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته السادسة والعشرين التي عقدت في واغادوغو ، بوركينا فاسو في الفترة من 28 يونيو إلى 1 يوليو 1999م؛

وإذ يؤكد على قرار اجتماع اللجنة التنفيذية الاستثنائي مفتوح العضوية على مستوى وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لبحث تداعيات الإعلان عن خطة الإدارة الامريكية او ما يسمى "صفقة القرن"، التي تم طرحها بتاريخ 28 يناير/كانون الثاني 2020م، والمنعقد بتاريخ 3 فبراير 2020م بجدة، المملكة العربية السعودية.

وبعد **بحث** تداعيات الإعلان عن خطة الادارة الامريكية التي تم طرحها بتاريخ 28 يناير/كانون الثاني 2020، او ما تسمى "صفقة القرن"،

وبعد أن بحث الوضع الخطير الناجم عن استمرار سياسات الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة المعادية للسلام، وعدم التزامها بقرارات الشرعية الدولية والاتفاقات الموقعة، والتي تسعى لتكريس استعمارها للأرض الفلسطينية المحتلة؛

واذ يعتبر ان خطة رئيس الإدارة الامريكية الحالية، ورئيس وزراء اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، او ما يسمى "صفقة القرن"، تفتقر إلى ابسط عناصر العدالة وتدمر اسس تحقيق السّلام، بدءً من المرجعيات الدولية المتفق عليها للحل السلمي وانتهاء بتنكرها وبشكل صارخ للحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني،

وإذ يعتبر نقل سفارة كل من الولايات المتحدة الأمريكية وغواتيمالا إلى مدينة القدس المحتلة انتهاكاً للقانون الدولي، ولقرارات الشرعية الدولية؛ ويعزل الولايات المتحدة الأمريكية عن لعب دور الوسيط في العملية السلمية؛

وإدراكاً منه بمحاولات المجتمع الدولي حل النزاع العربي – الإسرائيلي، وفي القلب منه القضية الفلسطينية، بطريقة سلمية وعادلة:

1) **يؤكد** استمرار تضامنه الراسخ مع القيادة والشعب الفلسطيني من أجل إعمال الحقوق الوطنية غير القابلة للتصرف بما فيها حق العودة وتقرير المصير وتجسيد دولة فلسطين المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

2) **يؤكد** تمسكه بالسلام العادل والشامل في الشرق الأوسط، ويؤكد أن عملية السلام كل لا يتجزأ، تقوم على الانسحاب الكامل لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، من الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف والجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران يونيو 1967 ومن الأراضي اللبنانية التي ما تزال محتلة إلى الحدود المعترف بها دولياً، وانهاء احتلالها، وفق قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة خاصة قرارات مجلس الأمن 242 و338 و 425 ومبدأ الأرض مقابل السلام ومرجعية مؤتمر مدريد، ومبادرة السلام العربية بعناصرها كافة، وتسلسلها الطبيعي كما وردت في القمة العربية في بيروت في العام 2002، وتمكين الشعب الفلسطيني من تحقيق حقوقه الوطنية الثابتة وعلى رأسها حقه في تقرير المصير، وحقه في العودة إلى دياره وممتلكاته وفق قرار الجمعية العامة 194 وتجسيد دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف.

3) **يحمل** إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، المسؤولية عن تدهور الأوضاع السياسية وافشال الجهود السياسية والدبلوماسية لإيجاد أي حل سلمي في منطقة الشرق الأوسط بسبب سياساتها العدائية والاستعمارية، ويشدد على ان انهاء احتلال اسرائيل للأراضي العربية والأرض الفلسطينية بما فيها القدس الشرقية يؤدي الى حل الدولتين القائم على الاجماع الدولي ومرجعيات عملية السلام المتعارف عليها استناداً لقرارات الأمم المتحدة، هو الحل الوحيد المقبول لسلام مع المنظمة.

4) وفي هذا الصدد، **يعرب** عن تقديره للمساهمات السخية التي قدمتها كافة الدول الأعضاء لدعم الأونروا، وذلك تعزيزاً لدورها الضروري والقيِّم في حماية اللاجئين الفلسطينيين إلى حين التوصل إلى حل عادل ودائم يُنهي محنتهم، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

5) **يعيد** التأكيد على تبنيه لمبادرة السلام العربية، لحل قضية فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي، دون تغيير، وكما أقرها مؤتمر القمة العربي الرابع عشر الذي انعقد في بيروت بالجمهورية اللبنانية بتاريخ 28 مارس 2002، **ويعرب** عن دعمه لقرارات القمم العربية بشأنها.

6) **يؤكد** أهمية دور مجلس الأمن بدفع جهود تحقيق السلام في المنطقة، ويدعوه الى متابعة تنفيذ قراره 2334 (2016) الذي ينص على دعوة جميع الأطراف لمواصلة، في سبيل مصلحة تعزيز السلام والأمن، بذل جهود جماعية لإطلاق مفاوضات ذات مصداقية حول جميع قضايا الوضع النهائي في عملية السلام في الشرق الأوسط وفقا للمرجعيات المتفق عليها وفي إطار زمني محدد، بالإضافة الى عدم الاعتراف بأية تغييرات على حدود ما قبل 1967،بما في ذلك ما يتعلق بالقدس الشريف ، وفي هذا الصدد، يدعو الدول الأعضاء الى مواصلة الجهود بالتعاون مع المجتمع الدولي لتنفيذ القرار، ويشدد على دور مجلس الأمن المحوري في عملية السلام وتنفيذ قراراته ذات الصلة في إنهاء الاحتلال الاستعماري لأرض دولة فلسطين.

7) **يطلب** من المجتمع الدولي، وخاصة مجلس الأمن الدولي، إلى تحمل مسؤولياته في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، واتخاذ كافة التدابير الفعالة لإلزام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بالتقيد الصارم بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي.

8) **يؤكد** على رفض الخطة الامريكية – الاسرائيلية التي تم طرحها بتاريخ 28 يناير / كانون الثاني 2020، أو ما يسمى " صفقة القرن"، باعتبارها لا تلبي الحد الأدنى من حقوق وتطلعات الشعب الفلسطيني المشروعة، وتخالف القانون الدولي، ومرجعيات عملية السلام، وتتنكر للحق الاصيل للشعب الفلسطيني في تقرير المصير، ويدعو الدول

الأعضاء الى عدم التعاطي مع هذه الصفقة او التعاون مع الادارة الامريكية في تنفيذها بأي شكل من الاشكال؛

9) **كما يعرب** عن رفضه لقرار الإدارة الأمريكية يوم 6 ديسمبر 2017 اعترافها بالقدس المحتلة عاصمة مزعومة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ولقرارها نقل سفارتها إلى القدس ويعتبره بمثابة إعلان عن انسحاب الإدارة الأمريكية من ممارسة الدور الذي كانت تضطلع به خلال العقود الماضية في رعاية السلام وبمثابة مكافأة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على تنكرها للاتفاقات وتحديها للشرعية الدولية، كما يعتبره تشجيعا لها على مواصلة سياسة الاستعمار والاستيطان والفصل العنصري (الأبارتايد) والتطهير العرقي الذي تمارسه في الأرض الفلسطينية المحتلة.

10) **يطلب** من الدول الأعضاء تنسيق جهودها لثني البلدان التي تعتزم اقتفاء أثر الإدارة الأمريكية بخصوص القدس الشريف.

11) **يدعو** الدول الأعضاء إلى اتخاذ تدابير استباقية إذا ما حاولت إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، خلق أمر واقع جديد في المنطقة.

12) **يرحب** بالجهود الدولية والإقليمية، بالتنسيق مع الدول الاعضاء والدول المعنية لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لأرض دولة فلسطين، ويدعو جميع الدول بما فيها الدول الراعية لعملية السلام إلى القيام بما يلزم لضمان التزام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لوقف مشروعها الاستعماري لأرض دولة فلسطين، بما في ذلك اتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة بناء وتوسع المستوطنات ومقاطعتها.

13) **يثمن** عالياً دور ممثليات المنظمة ومجموعة سفرائها في نيويورك وجنيف وبروكسيل والدول الأخرى؛ **ويدعو** إلى تفعيل جهودها في حشد مجموعة أو منتدى متعدد الاطراف لقيادة عملية السلام.

14) **تمكين** دولة فلسطين داخلياً ودولياً في المنظمات الدولية، ورفض أي محاولات لتقويض أو التشكيك بعضويتها، ودعمها بالكامل، ليكون لها صوت أقوى.

15) **يدعو** جميع الدول لخلق مناخ إيجابي يساهم في تعزيز وحماية فرص السلام من خلال خلق حقائق سياسية وقانونية لحماية حل الدولتين، بما يشمل الاعتراف بدولة فلسطين ودعم ترسيخ مكانتها دولياً وعدم الاعتراف بالإجراءات غير القانونية للاحتلال، وأحلافه.

16) **تأييد** ودعم خطة تحقيق السلام التي قدمها فخامة الرئيس محمود عبّاس، رئيس دولة فلسطين، في مجلس الأمن يوم 2018/2/20، ورفض أي ضغوط مالية أو سياسية تُمارس على القيادة

الفلسطينية بهدف فرض حلول غير عادلة للقضية الفلسطينية لا تنسجم مع مرجعيات عملية السلام.

17) **يدعو** الاطراف الدولية الفاعلة إلى الانخراط في رعاية مسار سياسي وتأسيس آلية دولية متعددة الأطراف بهدف إطلاق عملية سلام ذات مصداقية، ومحددة بإطار زمني، تهدف الى تحقيق السلام القائم على حل الدولتين وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي الاستعماري الذي بدأ عام 1967 على النحو الذي نصت عليه قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وعلى أساس مرجعيات عملية السلام ومبادرة السلام العربية لعام 2002، ومبدأ الأرض مقابل السلام، وحل الدولتين، مما من شأنه التوصل إلى حل سلمي يتيح لأبناء الشعب الفلسطيني العيش في حرية وكرامة في دولتهم الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف.

18) **يؤكد** الموقف الإسلامي الرافض للحلول المؤقتة، والجزئية والإجراءات الإسرائيلية غير الشرعية وسياسة فرض الأمر الواقع التي تقوض فرص الوصول إلى سلام عادل وشامل، ويطالب الدول والمنظمات الدولية كافة عدم الاعتراف بها او التعاطي معها، بما في ذلك التعامل مع أي ضمانات أو وعود يترتب عليها الانتقاص أو الإجحاف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني.

19) **يطالب** الدول الاعضاء تنفيذ قرارات قمم واجتماعات المنظمة، خاصة الواردة في الدورة الاستثنائية السابعة في اسطنبول والتي تدعو الى اتخاذ اجراءات وتدابير عقابية في حق البلدان التي تخالف القانون الدولي وتعترف بالقدس عاصمة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال.

20) **يدين** بشدة سياسات الحكومة الإسرائيلية وممارساتها غير القانونية، بما في ذلك اعتداءاتها المتواصلة وممارساتها الاستعمارية والعقاب الجماعي والقمع الذي يسعى إلى تعميق الاحتلال وإطالة أمد معاناة أبناء الشعب الفلسطيني، الأمر الذي يخالف قواعد القانون الدولي والمرجعيات والاسس التي قامت عليها عملية السلام وتدمر فرص تحقيقه ومحاولات إحياء عملية السلام.

21) **يرحب** بانضمام دولة فلسطين إلى المعاهدات والمنظمات الدولية ويشجع ويدعم كافة الخطوات الإضافية في هذا المجال لترسيخ الشخصية القانونية لدولة فلسطين على الصعيد الدولي وتعزيز الادوات القانونية التي توفر الحماية للشعب الفلسطيني، ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى اعتماد ودعم مسعى دولة فلسطين للانضمام إلى المعاهدات والمنظمات الدولية، ومواجهة أي محاولات تسعى الى تقويض هذه العضوية.

22) **يدعو** الدول الأعضاء التي أقامت علاقات مع إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال والتي كانت قد شرعت في اتخاذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام إلى قطع هذه العلاقات، بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب وقطع العلاقات الاقتصادية ووقف جميع أشكال

التطبيع معها حتى تقوم بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي تنفيذًا دقيقًا وصادقًا وحتى إقامة السلام العادل والشامل في المنطقة.

23) **يكلف** الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

****